

الموافقة على الاستراتيجية الوطنية لاستدامة البحر الأحمر



مما جاء في المجلس

الموافقة على إنشاء برنامج باسم «برنامج (سضاء) لدعم المجتمع من خلال تبني مشاريع تنموية مستدامة»

الموافقة -من حيث المبدأ- على إنشاء بنية تحتية متكاملة للمراقبة الراديوية للأقمار الصناعية لتغطي أراضي المملكة

الموافقة على مذكرة تفاهم بين هيئة حقوق الإنسان في المملكة والمركز الوطني لحقوق الإنسان في أوزبكستان



جدة - واس

وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، على الاستراتيجية الوطنية لاستدامة البحر الأحمر، وذلك خلال الجلسة التي عقدها يوم الثلاثاء ١٩ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٩ مايو ٢٠٢٣م، في قصر السلام بجدة.

وتابع المجلس التطورات في جمهورية السودان، وجهود المملكة الدبلوماسية والإنسانية لحل الأزمة وعودة الأمن والاستقرار إلى هذا البلد الشقيق، وتخفيف آثار الأوضاع التي يمر بها الشعب السوداني حالياً.

وشدّد مجلس الوزراء على ما أكدته المملكة خلال مشاركتها في منتدى الاقتصادات الكبرى حول الطاقة والمناخ من التزامها بالعمل مع الشركاء الدوليين والإقليميين لإيجاد الحلول اللازمة في مجال المناخ ومساراته؛ بما في ذلك تطوير تقنيات إدارة الكربون، وتقليل الكربون في قطاع الطاقة، وخفض انبعاثات الغازات الأخرى، وكذا الحد من إزالة الغابات.

• التفاصيل ص ٢

ولي العهد يستقبل مستشار الأمن القومي الأمريكي

جدة - واس

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، مساء يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م، مستشار الأمن القومي الأمريكي السيد جيك سوليفان.

حضر اللقاء من الجانب الأمريكي، السفير الأمريكي لدى المملكة مايكل راتني، ومنسق شؤون الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجلس الأمن القومي السيد بريت ماكغورك، والمنسق الرئاسي في وزارة الخارجية السيد أموس هوكستين، وكبيرة مستشاري الأمن القومي السيدة أريانا بيرنجوت.

• التفاصيل ص ٣

تضمن اللقاء

استعراض العلاقات الاستراتيجية بين البلدين وسبل تعزيزها في مختلف المجالات



استعراض مستجدات الأوضاع الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك



100 مليون دولار مساعدات إغاثية وطبية للسودان

جمع التبرعات عبر

- منصة «ساهم»
- تطبيق «ساهم»
- الحساب البنكي الموحد للمنصة



الرياض - واس

وإفانداً للتوجيه الكريم، أطلق مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، يوم الإثنين ١٨ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٨ مايو ٢٠٢٣م، الحملة الشعبية عبر منصة «ساهم» لمساعدة الشعب السوداني الشقيق. وأوضح معالي المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على المركز الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعية، أنه سيجري بموجب التوجيه الكريم تقديم مساعدات إغاثية وإنسانية للنازحين في جمهورية السودان وتوفير مساعدات طبية.

• التفاصيل ص ٤

وجّه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م، مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية بتقديم مساعدات إنسانية متنوعة بقيمة ١٠٠ مليون دولار أمريكي، وتنظيم حملة شعبية عبر منصة «ساهم» لتخفيف آثار الأوضاع التي يمر بها الشعب السوداني حالياً.

اعتماد قواعد سلوك مهنة التقييم وأدائها

تضمن اجتماع مجلس إدارة الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين التاسع والثلاثون، والمنعقد يوم الأحد ١١ رمضان ١٤٤٤هـ الموافق ٢ أبريل ٢٠٢٣م، اعتماد قواعد سلوك مهنة التقييم وأدائها، ومما جاء فيها تأكد المقيم المعتمد قبل الموافقة على القيام بالعمل من الآتي:

عدم تعارض المصالح مع العميل ذي الصلة بالعمل المطلوب، أو بالأصل محل التقييم، وفق الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم

• التفاصيل ص ٣١

قدرته واستعداده لأداء الأعمال في الوقت المحدد

قدرة منشأته والعميلين فيها، على القيام بأعمال التقييم على الوجه المطلوب وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم

برئاسة خادم الحرمين الشريفين.. مجلس الوزراء:

الموافقة على إنشاء برنامج «سواء» لدعم المجتمع

جدة - واس

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، يوم الثلاثاء 19 شوال 1444هـ الموافق 9 مايو 2023م، في قصر السلام بجدة.

وفي بداية الجلسة، أطلع مجلس الوزراء على مضامين الاتصالات واللقاءات التي جرت مع قادة عدد من الدول الشقيقة والصديقة ومسؤولين كبار في الأيام الماضية، حول سبل تعزيز العلاقات بين المملكة وبلدانهم، والتشاور بشأن المستجدات على الساحتين الإقليمية والدولية.

وتابع المجلس، التطورات في جمهورية السودان، وجهود المملكة الدبلوماسية والإنسانية لحل الأزمة وعودة الأمن والاستقرار إلى هذا البلد الشقيق، وتخفيف آثار الأوضاع التي يمر بها الشعب السوداني حالياً من خلال تقديم مساعدات إغاثية وطبية بقيمة (100 مليون دولار) وتنظيم حملة شعبية تُعد امتداداً لدورها الريادي في هذا المجال على مستوى العالم. وأوضح معالي وزير الإعلام الأستاذ سلمان بن يوسف الدوسري، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء نوه بما حققت المملكة من نجاح في إجلاء مواطنيها ورعايا عدد من الدول العالقين في السودان ونقلهم إلى المملكة بكل كفاءة واقتدار، وذلك انطلاقاً من واجبها تجاه مواطنيها في جميع دول العالم، واستمراراً لمسايعها الحميدة بالوقوف مع الأشقاء والأصدقاء.

ورحب المجلس بقرار مجلس جامعة الدول العربية على المستوى الوزاري المنعقد في القاهرة، استئناف مشاركة وفود حكومة الجمهورية العربية السورية في اجتماعات مجلس الجامعة وجميع المنظمات والأجهزة التابعة لها، مؤكداً حرص المملكة على دعم الجهود كافة الرامية إلى التوصل لحل سياسي للأزمة السورية يحافظ على وحدة سوريا وأمنها واستقرارها وانتمائها العربي، ويحقق الخير والنماء لشعبها الشقيق.

وشدد مجلس الوزراء على ما أكدته المملكة خلال مشاركتها في منتدى الاقتصادات الكبرى حول الطاقة والمناخ من التزامها بالعمل مع الشركاء الدوليين والإقليميين لإيجاد الحلول

اللازمة في مجال المناخ ومساراته؛ بما في ذلك تطوير تقنيات إدارة الكربون، وتقليل الكربون في قطاع الطاقة، وخفض انبعاثات الغازات الأخرى، وكذا الحد من إزالة الغابات. وفي الشأن المحلي، بارك المجلس ما أعلنه صاحب السمو الملكي ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظه الله، عن إطلاق أربع مناطق اقتصادية خاصة في الرياض وجزان ورأس الخير ومدينة الملك عبدالله الاقتصادية، مستهدفة تطوير وتنويع الاقتصاد وتحسين البيئة الاستثمارية؛ بما يعزز مكانة المملكة بوصفها وجهة استثمارية عالمية رائدة.

وبيّن معاليه أن مجلس الوزراء استعرض مؤشرات أداء الميزانية العامة للدولة خلال الربع الأول من عام (2023)،



أعماله، من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما أطلع على ما انتهى إليه كل من مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، ومجلس الشؤون السياسية والأمنية، واللجنة العامة لمجلس الوزراء، وهيئة الخبراء بمجلس الوزراء في شأنها.

كما أطلع مجلس الوزراء على عدد من الموضوعات العامة المدرجة على جدول أعماله، من بينها تقارير سنوية لوزارة الحج والعمرة، ومركز الأمير سلطان للدراسات والبحوث الدفاعية، والنيابة العامة المتعلق بالجوانب الإدارية والمالية، وقد اتخذ المجلس ما يلزم حيال تلك الموضوعات.

وقد انتهى المجلس إلى ما يلي:

متضمنة إجمالي الإيرادات والمصروفات وحالة الدين العام، وما عكسته من مائة المركز المالي للمملكة، والاستمرار في الإصلاحات الاقتصادية، وتحقيق مستهدفات برامج رؤية 2030.

وتوجه المجلس بالحمد للمولى عز وجل على تجاوز جائحة كورونا وانتهاء الحالة الصحية الطارئة الخاصة بها، وعلى توفيقه لهذه الدولة للعمل بأعلى مستويات المسؤولية والجدية والابتكار في مواجهتها، مترجمة حرصها المعهود على سلامة الإنسان، ولتصبح المملكة نموذجاً عالمياً في التعامل مع الجوائح الصحية.

وأطلع مجلس الوزراء على الموضوعات المدرجة على جدول

تفويضات



تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الصيني حيال مشروع بروتوكول إلحاق لالاتفاق في شأن تشكيل اللجنة المشتركة الرفيعة المستوى بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية الصين الشعبية.

تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الغوياني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في شأن المشاورات السياسية بين وزارة خارجية المملكة العربية السعودية ووزارة خارجية جمهورية غويانا.

تفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الفرنسي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بشأن تشكيل مجلس الشراكة الاستراتيجية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية الفرنسية.

تفويض معالي وزير الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية، أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب التركي في شأن مشروع مذكرة تفاهم بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية التركية للتعاون في مجال الخدمات الاجتماعية.

تفويض صاحب السمو الملكي وزير الطاقة رئيس مجلس إدارة مدينة الملك عبدالله للطاقة الذرية والمتجددة، أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الأوزبكي في شأن مشروع اتفاقية إطارية للتعاون في مجال الاستخدامات السلمية للطاقة الذرية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة جمهورية أوزبكستان.

تفويض معالي وزير التعليم رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، أو من ينيبه، بالتباحث مع الجانب الباكستاني في شأن مشروع مذكرة تفاهم في مجال التدريب التقني والمهني بين المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني في المملكة العربية السعودية والهيئة الوطنية للتدريب التقني والمهني في جمهورية باكستان الإسلامية.

ترقيات



الموافقة على ترقيات للمرتبتين (الخامسة عشرة) و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو التالي:

ترقية سعد بن محمد بن عبدالله الباطين إلى وظيفة (مدير عام) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة الحرس الوطني.

ترقية سعود بن عبدالله بن محمد أبابطين إلى وظيفة (مدير عام) بالمرتبة (الخامسة عشرة) بوزارة العدل.

ترقية عادل بن صالح بن عبدالعزيز الخيال إلى وظيفة (مدير عام) بالمرتبة (الرابعة عشرة) بوزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان.

موافقات



الموافقة على مذكرة تفاهم بين وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد في المملكة العربية السعودية ولجنة الشؤون الدينية التابعة لمجلس وزراء جمهورية أوزبكستان.

الموافقة على مذكرة تفاهم للتعاون في مجال السياحة بين وزارة السياحة في المملكة العربية السعودية ووزارة السياحة والاقتصاد الإبداعي (وكالة السياحة والاقتصاد الإبداعي) في جمهورية إندونيسيا.

الموافقة على اتفاقية إدارية بين المملكة العربية السعودية ممثلة بالهيئة السعودية للبيانات والذكاء الاصطناعي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والمؤسسة الدولية للتنمية بشأن الصندوق الائتماني متعدد المانحين لشراكة التنمية الرقمية.

الموافقة على مذكرة تفاهم بين هيئة الرقابة ومكافحة الفساد في المملكة العربية السعودية ووزارة العدل والشؤون الدستورية في جمهورية الصومال الفيدرالية في مجال منع الفساد ومكافحته.

الموافقة على مذكرة تفاهم بين هيئة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية والمركز الوطني لحقوق الإنسان في جمهورية أوزبكستان.

الموافقة على الاستراتيجية الوطنية لاستدامة البحر الأحمر، وتفويض صاحب السمو وزير الخارجية أو من ينيبه، بالتباحث في إطار مجلس الدول العربية والإفريقية المطلة على البحر الأحمر وخليج عدن حيال مشروع الاستراتيجية الإقليمية لاستدامة البحر الأحمر وخليج عدن.

الموافقة على إنشاء برنامج باسم «برنامج سواء» لدعم المجتمع من خلال تبني مشاريع تنموية مستدامة».

الموافقة - من حيث المبدأ - على إنشاء بنية تحتية متكاملة للمراقبة الرادارية للأقمار الصناعية لتغطي أراضي المملكة.

ترقية وتعيين ١٢ قاضياً بديوان المظالم

وأكد معاليه أن هذا الأمر الملكي الكريم يأتي ليؤكد حرص القيادة الرشيدة أيدها الله، على كل ما من شأنه دعم مرفق القضاء الإداري بالكفاءات القضائية لتطوير أدائه وسير العمل به، للوصول إلى التميز الذي تتشده القيادة الحكيمة ويتطلع إليه القائمون على ديوان المظالم ويحقق بإذن الله، الجودة والكفاءة في كل أعمال القضاء الإداري. وقال معاليه: إن ذلك يتأتى بفضل من الله ثم بتوجيه واهتمام من قبل خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، وما يليانته من عناية بمرفق القضاء الإداري وديوان المظالم سعياً إلى ما يتحقق به صيانة الحقوق ورد المظالم.

• الرياض - واس

أصدر خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ١٩ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٩ مايو ٢٠٢٣م، أمراً ملكياً بترقية قاضيين وتعيين (١٠) قضاة بديوان المظالم. وأوضح معالي رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الدكتور خالد بن محمد اليوسف، أن الأمر الملكي الكريم تضمن ترقية قاضٍ إلى درجة (رئيس محكمة استئناف) وآخر إلى درجة (قاضى ب)، إضافة إلى تعيين عشرة قضاة على درجة (ملازم قضائي).

خادم الحرمين الشريفين

يبعث رسالة خطية إلى رئيس كينيا

• نيروبي - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، رسالة خطية إلى فخامة الرئيس الدكتور ويليام روتو رئيس جمهورية كينيا. سلم الرسالة سفير خادم الحرمين الشريفين لدى جمهورية كينيا خالد بن عبدالله السلطان، خلال استقبال الرئيس الكيني له يوم الجمعة ١٥ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٥ مايو ٢٠٢٣م. وجرى خلال الاستقبال بحث الموضوعات ذات الاهتمام المشترك بين البلدين.

الملك وولي العهد يهنئان قادة هولندا وأوروسيا وقرغيزستان وطاجيكستان

وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب روسيا الاتحادية الصديق، المزيد من التقدم والازدهار. وبعث حفظه الله، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس صاير جباروف رئيس الجمهورية القرغيزية، بمناسبة ذكرى يوم النصر لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية القرغيزية الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار. وبعث أيده الله، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس إمام علي رحمان رئيس جمهورية طاجيكستان، بمناسبة ذكرى يوم النصر لبلاده. وعبر سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية طاجيكستان الشقيق، المزيد من التقدم والازدهار.

لفخامته، ولحكومة وشعب الجمهورية القرغيزية الشقيق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث رعاه الله، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس إمام علي رحمان رئيس جمهورية طاجيكستان، بمناسبة ذكرى يوم النصر لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب جمهورية طاجيكستان الشقيق، اطراد التقدم والازدهار. كما بعث صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء، برفقة تهنئة لجلالة الملك فيليم ألكساندر ملك هولندا، بمناسبة ذكرى يوم التحرير لبلاده. وأعرب سمو ولي العهد، عن أطيب التهاني وأصدق التمنيات بموفور الصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة هولندا الصديق، المزيد من التقدم والازدهار. وبعث رعاه الله، برفقة تهنئة، لفخامة الرئيس فلاديمير بوتين، رئيس روسيا الاتحادية، بمناسبة ذكرى يوم النصر لبلاده.

• جدة - واس

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، برفقة تهنئة لجلالة الملك فيليم ألكساندر ملك مملكة هولندا، بمناسبة ذكرى يوم التحرير لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لجلالته، ولحكومة وشعب مملكة هولندا الصديق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث أيده الله، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس فلاديمير بوتين رئيس روسيا الاتحادية، بمناسبة ذكرى يوم النصر لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة لفخامته، ولحكومة وشعب روسيا الاتحادية الصديق، اطراد التقدم والازدهار. وبعث حفظه الله، برفقة تهنئة لفخامة الرئيس صاير جباروف رئيس الجمهورية القرغيزية، بمناسبة ذكرى يوم النصر لبلاده. وأعرب الملك المفدى، عن أصدق التهاني وأطيب التمنيات بالصحة والسعادة

ولي العهد يستقبل نائب حاكم أبوظبي ومستشاري الأمن القومي الأمريكي والهندي

• جدة - واس

أفريقيا في مجلس الأمن القومي السيد بريت ماكغورك، والمنسق الرئاسي في وزارة الخارجية السيد أموس هوكستين، وكبيرة مستشاري الأمن القومي السيدة أريانا بيرنجاوت. كما استقبل سمو ولي العهد حفظه الله، في وقت سابق من اليوم نفسه، مستشار الأمن القومي الأمريكي السيد جيك سوليفان، وتم خلال اللقاء استعراض العلاقات الاستراتيجية بين البلدين وسبل تعزيزها في مختلف المجالات، كما تم استعراض مستجدات الأوضاع الإقليمية والدولية ذات الاهتمام المشترك. حضر اللقاء من الجانب الأمريكي، السفير الأمريكي لدى المملكة مايكل راتني، ومنسق شؤون الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مجلس الأمن القومي السيد بريت ماكغورك، والمنسق الرئاسي في وزارة الخارجية السيد أموس هوكستين، وكبيرة مستشاري الأمن القومي السيدة أريانا بيرنجاوت.

استقبل صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، مساء يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م، سمو الشيخ طحنون بن زايد آل نهيان نائب حاكم أبوظبي مستشار الأمن الوطني في دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، ومستشار الأمن القومي الأمريكي السيد جيك سوليفان، ومستشار الأمن القومي الهندي السيد أجيت دوفال. وتم خلال اللقاء بحث سبل تعزيز العلاقات والروابط بين دولهم وبما يعزز النمو والاستقرار في المنطقة. حضر اللقاء من الجانب الأمريكي، السفير الأمريكي لدى المملكة مايكل راتني، ومنسق شؤون الشرق الأوسط وشمال

تشكيل مجموعة وزارية عربية لتسوية الأزمة في السودان

• القاهرة - واس

قرر مجلس جامعة الدول العربية يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م، على المستوى الوزاري، تشكيل مجموعة اتصال عربية وزارية تضم كلاً من: المملكة العربية السعودية ومصر والأمين العام للجامعة العربية، تتولى التواصل مع الأطراف السودانية والدول المؤثرة إقليمياً ودولياً والمنظمات والتجمعات الدولية ذات الصلة، لتسوية الأزمة في السودان، وبذل المساعي من أجل الوصول إلى وقف كامل ومستدام لإطلاق النار، والعمل على معالجة أسباب الأزمة بما يلبي طموحات الشعب

السوداني وتطلعه إلى الاستقرار والأمن.

وأكد المجلس في قرار أصدره بعنوان «تطورات الوضع في جمهورية السودان» وذلك في ختام دورته غير العادية التي عقدت برئاسة مصر، أن مجموعة الاتصال العربية الوزارية ستتولى التنسيق مع الأمانة العامة للجامعة والمنظمات والهيئات الإغاثية الدولية والأممية، لتوفير الدعم الإنساني والطبي العاجل للمواطنين والنازحين داخل السودان عبر السلطات المعنية، وكذلك للباحثين عن ملاذ أمن بدول الجوار التي تستقبل لاجئين لمساعدتها على تحمل الأعباء المتزايدة، فضلاً عن حث الدول المانحة عربياً ودولياً على

تقديم المساعدات الإنسانية للشعب السوداني.

ودعا المجلس إلى ضرورة الاحترام الكامل لسيادة السودان ووحدة وسلامة أراضيه، وعدم التدخل في شؤونه الداخلية، والتعامل مع الأزمة الحالية باعتبارها شأنًا داخلياً سودانياً، والحفاظ على مؤسسات الدولة ومنع انهيارها، والحيلولة دون أي تدخل خارجي في الشأن السوداني، تجنباً لتأجيج الصراع وتهديد السلم والأمن الإقليميين. كما طلب من الأمين العام للجامعة العربية متابعة تنفيذ ما ورد في هذا القرار، وإحاطة المجلس بالتطورات.

المشرف على التحرير
أشرف بن خالد الحسيني

المدير العام
عبدالله بن سفر الأحمدى

المشرف العام
رئيس وكالة الأنباء السعودية
فهد بن حسن آل عقران

وزير الإعلام
رئيس مجلس إدارة وكالة الأنباء السعودية
سلمان بن يوسف الدوسري

أسسها جلالة الملك
عبدالعزیز بن عبدالرحمن آل سعود
-يرحمه الله- ١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م

أم القرى 100م
الجريدة الرسمية للمملكة العربية السعودية

بتوجيه من الملك وولي العهد . حملة شعبية لمساعدة الشعب السوداني

• الرياض - واس

المخصص للحملة، أو عبر قنوات التبرع المتعددة الموجودة على موقع المركز، مؤكداً أن الحملة تتضمن تقديم مساعدات إغاثية وطبية للمتضررين هناك، داعياً الجميع إلى التبرع عبر منصة «ساهم» لأشقائهم في السودان. ويُنَّ معاليه أن المركز لا يقتطع من التبرعات أي رسوم إدارية وتصل لمستحقيها كاملة. ورفع الدكتور الربيعة، أسمى آيات الشكر والتقدير والعرفان ل خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، على هذه المبادرة الإنسانية النبيلة، سائلاً الله سبحانه وتعالى التوفيق لتنفيذ هذه التوجيهات الكريمة لكي تسهم في تخفيف معاناة الأشقاء في السودان. ويمكن التبرع للحملة عبر منصة «ساهم» على الرابط الإلكتروني التالي: <https://sahem.ksrelief.org/sudan>. كما يمكن للمتبرعين إرسال حوالاتهم بشكل مباشر من خلال الحساب البنكي الخاص بالحملة (SA7080000500608019999908) مصرف الراجحي، أو تحميل تطبيق «ساهم» على أجهزة الجوال عبر متجر آبل وقوقل بلاي.

مواقفها النبيلة غير المستغربة التي تأتي امتداداً للدور الإنساني للمملكة العربية السعودية بالوقوف مع المتضررين والمحتاجين في جميع أنحاء العالم بمختلف الأزمات والمحن. وإنفاذاً للتوجيه الكريم، أطلق مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية، يوم الإثنين ١٨ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٨ مايو ٢٠٢٣م، الحملة الشعبية عبر منصة «ساهم» لمساعدة الشعب السوداني الشقيق. وقال معالي المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على المركز الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة، بمناسبة إطلاق الحملة: إنه إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، يُطلق مركز الملك سلمان للإغاثة حملة التبرعات الشعبية للأشقاء المتضررين في السودان، مشيراً إلى أن هذا التوجيه الكريم يجسد الصفات النبيلة التي تتحلّى بها قيادة هذا الوطن المعطاء وشعبه العزيز الذي استجاب لدعوة قيادته. وأوضح معاليه أنه سيجري جمع التبرعات عبر منصة «ساهم» التابعة لمركز الملك سلمان للإغاثة، وكذلك من خلال تطبيق «ساهم» أو الحساب البنكي الموحد

وجّه خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م، مركز الملك سلمان للإغاثة والأعمال الإنسانية بتقديم مساعدات إنسانية متنوعة بقيمة ١٠٠ مليون دولار أمريكي، وتنظيم حملة شعبية عبر منصة «ساهم» لتخفيف آثار الأوضاع التي يمر بها الشعب السوداني حالياً. وأكد معالي المستشار بالديوان الملكي المشرف العام على المركز الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز الربيعة، أن المساعدات المقدمة تأتي انطلاقاً من حرص خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده أيدهما الله، على الوقوف إلى جانب أبناء الشعب السوداني الشقيق والتخفيف من آثار الأزمة الصعبة التي يشهدها السودان. وأوضح معاليه أنه سيجري بموجب التوجيه الكريم تقديم مساعدات إغاثية وإنسانية للنازحين في جمهورية السودان وتوفير مساعدات طبية، مقدماً شكره الجزيل لخادم الحرمين الشريفين وسمو ولي عهده الأمين حفظهما الله، على

المملكة تستضيف محادثات بين ممثلي القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع

• جدة - واس

أيضاً مناقشة الإجراءات الأمنية التي عليها اتخاذها من أجل تسهيل وصول المساعدات الإنسانية العاجلة واستعادة الخدمات الضرورية بما يتفق وإعلان المبادئ. وقد أعربت المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية عن ترحيبهما بالتزام الطرفين بتوجه بناء قائم على الاحترام المتبادل، وحثت كلاً منهما على احترام وقف إطلاق النار القائم حالياً، والامتناع عن القيام بأي أفعال استفزازية على الأرض للحفاظ على مناخ إيجابي للمحادثات التمهيدية الحالية. وقد استمرت المحادثات يوم ٧ مايو، كما ستستمر خلال الأيام التالية على أمل الوصول إلى وقفٍ فعال ومؤقت لإطلاق النار حتى يمكن إيصال المعونات الإنسانية لمن هم في حاجة لها.

العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية الطرفين على الانخراط بجدية في المحادثات وذلك لتحقيق الأهداف التالية: تحقيق وقف فعال قصير المدى لإطلاق النار، والعمل على تسهيل وصول المساعدات الإنسانية الطارئة، واستعادة الخدمات الأساسية، ووضع جدول زمني لمفاوضات موسعة للوصول لوقف دائم للأعمال العدائية. وقد أعرب الطرفان عن تحملهما مسؤولية رفع المعاناة عن الشعب السوداني، بما يتضمن الوصول لاتفاق على الإجراءات الأمنية لتيسير وصول المساعدات الإنسانية العاجلة واستعادة الخدمات الضرورية لمن هم في حاجة لها. وقد شرع الطرفان في مراجعة إعلان الالتزام بحماية المدنيين وتيسير واحترام العمل الإنساني في السودان، وقد بدأ الطرفان

وتنوه المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية بجهود كافة الدول والمنظمات التي أبدت تأييدها لعقد هذه المحادثات بما في ذلك مجموعة دول الرباعية وجامعة الدول العربية والآلية الثلاثية. وتحت المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية على استمرار بذل الجهود الدولية المنسقة لمفاوضات واسعة تشترك فيها كل الأحزاب السودانية. وقد صدر عن وزارة الخارجية يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م، بيان فيما يلي نصه: باستضافة كريمة من المملكة العربية السعودية، بدأ ممثلون عن القوات المسلحة السودانية وقوات الدعم السريع محادثات تمهيدية في جدة يوم السبت ٦ مايو، وقد حثّت المملكة

ترحب المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية ببدء المحادثات الأولية بين ممثلي القوات المسلحة السودانية وممثلي قوات الدعم السريع في مدينة جدة يوم السبت ١٦ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٦ مايو ٢٠٢٣م. وتحت المملكة العربية السعودية والولايات المتحدة الأمريكية كلا الطرفين على استشعار مسؤولياتهما تجاه الشعب السوداني والانخراط الجاد في هذه المحادثات ورسم خارطة طريق للمباحثات لوقف العمليات العسكرية والتأكيد على إنهاء الصراع وتجنّب الشعب السوداني التعرض للمزيد من المعاناة وضمان وصول المساعدات الإنسانية للمناطق المتضررة.

استمرار عمليات الإجلاء من السودان إلى المملكة

8498

المجموع الكلي

278

مواطننا

8220

أجانبيا



110

جنسيات

إحصائيات
محدثة عن الإجلاء

• جدة - واس

إنفاذاً لتوجيهات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، بمتابعة ورعاية مواطني المملكة في جمهورية السودان، أعلنت وزارة الخارجية يوم الأحد ٢ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٢٢ أبريل ٢٠٢٣م، عن بدء ترتيب إجلاء المواطنين السعوديين وعدد من رعايا الدول الشقيقة والصديقة من جمهورية السودان إلى المملكة. وقد وصل مساء يوم الثلاثاء ١٢ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٢ مايو ٢٠٢٣م، عبر سفينة جلالة الملك «الرياض» إلى مدينة جدة ١٤ مواطناً، و٢٠٦ أشخاص من الجنسيات التالية: (الولايات المتحدة الأمريكية، وكندا،

وجنوب السودان، واليمن).

كما وصل مساء يوم الخميس ١٤ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٤ مايو ٢٠٢٣م، عبر سفينة جلالة الملك «الطائف» إلى مدينة جدة ٢٠٨ أشخاص من الجنسيات التالية: (النرويج، وأستراليا، والولايات المتحدة الأمريكية، وكندا، وتركيا، وإريتريا، ومصر، ومالطا، وألمانيا، وسويسرا، وفرنسا، وهولندا، وسوريا). ووصل مساء اليوم نفسه إلى مدينة جدة مواطن، كما بلغ عدد رعايا الدول الشقيقة والصديقة الذين تم إجلاؤهم نحو ١٧٦٥ شخصاً من الجنسيات التالية: (مصر، والعراق، وتونس، وسوريا، والأردن، واليمن، وإريتريا، والصومال، وأفغانستان، وباكستان، وأفغانستان، وجزر القمر، ونيجيريا، وبنغلاديش، وسيريلانكا، والفلبين، وأذربيجان، وماليزيا، وكينيا،

وتنزانيا، والولايات المتحدة الأمريكية، والتشيك، والبرازيل، والمملكة المتحدة، وفرنسا، وهولندا، والسويد، وكندا، والكاميرون، وسويسرا، والدنمارك، وألمانيا). وقد تم نقلهم من خلال إحدى السفن التابعة للمملكة (أمانة). كما وصل يوم الأحد ١٨ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٨ مايو ٢٠٢٣م، إلى مدينة جدة، نحو ٤٥٣ شخصاً من الجنسية السودانية واليمنية، الذين تم إجلاؤهم عبر سفينة جلالة الملك «أبها»، وسفينة جلالة الملك «الرياض». كما وصلت إلى مدينة جدة ٣ طائرات تابعة للقوات الجوية الملكية السعودية، على متنها ٣١ مواطناً، و٦٩٠ شخصاً من رعايا الدول الشقيقة والصديقة من الجنسيات التالية: (السودان، ولبنان، وإندونيسيا، وباكستان، وبنغلاديش، وكينيا، وروسيا، والولايات المتحدة الأمريكية).

قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء رقم (3-33-1443) وتاريخ 16/9/1443هـ

إقرار جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية

إن مجلس إدارة الهيئة العامة للغذاء والدواء

إشارة إلى المادة الثالثة والأربعين من نظام الأجهزة والمستلزمات الطبية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/54) وتاريخ 1442/7/6هـ، والتي نصت على: «تتولى الهيئة توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (الثانية والأربعين) من النظام، وذلك وفقاً لجدول يصدره المجلس، يتضمن تصنيفاً للمخالفات والعقوبات المحددة لكل منها...».

وإشارة إلى المادة (الرابعة والأربعين) التي نصت في البند (1) على: «تكون بقرار من المجلس لجنة (أو أكثر) لا يقل عدد أعضائها عن (ثلاثة)، يكون أحدهم على الأقل - مستشاراً نظامياً: للنظر في التظلمات التي تقدم إلى الهيئة من قرارات توقيع العقوبات الصادرة وفقاً للفقرة (1) من المادة (الثانية والأربعين) من النظام»، والبند (6) من المادة المذكورة أنفاً والتي نصت على: «تحدد قواعد وإجراءات عمل اللجنة ومكافآت أعضائها بقرار من المجلس».

وإشارة إلى المادة الثامنة من نظام الهيئة، والتي نصت على: «لمجلس إدارة الهيئة أن يفوض بعضاً

من صلاحياته إلى رئيس مجلس الإدارة، أو إلى الرئيس التنفيذي للهيئة».

وإشارة إلى توصية اللجنة التنفيذية المنبثقة عن مجلس الإدارة في اجتماعها الثالث عشر المنعقد بتاريخ 19/8/1443هـ الموافق 22/3/2022م.

يقرر ما يلي:

أولاً: إقرار جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية.

ثانياً: إقرار إجراءات عمل لجان النظر في التظلمات من قرارات عقوبات مخالفة النظام ولائحته التنفيذية.

ثالثاً: تفويض معالي رئيس مجلس الإدارة بتشكيل لجان النظر في التظلمات من قرارات عقوبات مخالفة النظام ولائحته التنفيذية.

والله الموفق.

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية

والعقوبات المحددة لكل منها، ويراعى في ذلك طبيعة النشاط والمخالفة المرتكبة وجسامتها في كل حالة على حدة والظروف المشددة والمخففة لها. وتعتمد هذه العقوبات بقرار من الرئيس أو من يفوضه. وفي جميع الأحوال، يكون للهيئة - عند الضرورة - اتخاذ ما تراه من تدابير احترازية».

استناداً إلى المادة الثالثة والأربعين من نظام الأجهزة والمستلزمات الطبية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/54) وتاريخ 1442/7/6هـ، والتي تنص على: «تتولى الهيئة توقيع العقوبات المنصوص عليها في الفقرة (1) من المادة (الثانية والأربعين) من النظام، وذلك وفقاً لجدول يصدره المجلس يتضمن تصنيفاً للمخالفات

أولاً: يختص هذا الفصل بالمنشآت التالية:

(المصانع - المستودعات - المستوردون - الموزعون - الممثلون المعتمدون).

الفصل الأول: ترخيص المنشآت

العقوبات	نوع المخالفة	البند	الغرامة المالية						
			العقوبات غير المالية	مصانع	مستودعات	مستوردون	موزعون	ممثلون معتمدون	
									العقوبات غير المالية
إغلاق المنشأة حين الحصول على ترخيص	مزاولة النشاط قبل الحصول على ترخيص	1/1	-	25,000	8,000	15,000	15,000	15,000	-
يجوز إغلاق المنشأة حين الحصول على ترخيص	مزاولة النشاط بعد انتهاء الترخيص	2/1	2000 / لكل سنة	5000 / لكل سنة	4000 / لكل سنة	3000 / لكل سنة	3000 / لكل سنة	3000 / لكل سنة	2000 / لكل سنة
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (180) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (180) يوماً.	مزاولة النشاط بعد إلغاء الترخيص من قبل الهيئة	3/1	50,000	20,000	20,000	20,000	20,000	20,000	50,000
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (180) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (180) يوماً. - إلغاء الترخيص.	مزاولة النشاط خارج حدود المنشأة	4/1	3000	5000	2000	3000	3000	3000	1000

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

الفصل الأول: ترخيص المنشآت							
العقوبات	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	ممثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
-	٥٠٠٠	-	-	-	-	عدم وجود ممثل معتمد مرخص من قبل الهيئة لكل مصنع تتعامل معه المنشأة	٥/١
-	٥٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	عدم تحديث البيانات خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من التغيير	٦/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	تقديم بيانات أو معلومات غير صحيحة بغرض الحصول على ترخيص	٧/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	عدم إبلاغ الهيئة عن فروع أو مستودعات أخرى للمنشأة غير مرخصة	٨/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	-	-	-	-	عدم تصديق اتفاقية الممثل المعتمد	٩/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	عدم التقيد بالتعهدات المقدمة عند طلب الحصول على الترخيص	١٠/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	عدم الالتزام باشتراطات ومتطلبات التخزين لدى الغير أو للغير	١١/١



جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الأول: ترخيص المنشآت							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	ممثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	-	-	-	-	عدم قيام الممثل المعتمد بإخطار الهيئة عند إنهاء الاتفاقية مع المصنع	١٢/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	٢٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	عدم الحصول على شهادة نظام إدارة الجودة	١٣/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم تطبيق أي من متطلبات نظام إدارة الجودة	١٤/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	أي مخالفة لشروط ومتطلبات تراخيص منشآت الأجهزة والمستلزمات الطبية التي تحددها الهيئة وتنشرها على موقعها الإلكتروني	١٥/١

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثاني: ترخيص/ شهادة إذن تسويق الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	-	٨٠٠٠	-	١٠,٠٠٠	تقديم بيانات أو معلومات غير صحيحة بغرض الحصول على شهادة إذن تسويق جهاز أو مستلزم طبي أو إذن استيراد أو تصدير	١/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	٧٠٠٠	-	-	-	٧٠٠٠	عدم تحديث المعلومات والوثائق المقدمة للهيئة عبر النظام الإلكتروني، الخاصة بالحصول على شهادة الإذن بالتسويق للجهاز أو المستلزم الطبي خلال (١٠) أيام لأي تغيير جوهري للمعلومات	٢/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	٥٠٠٠	-	-	-	٥٠٠٠	عدم تحديث المعلومات والوثائق المقدمة للهيئة عبر النظام الإلكتروني، الخاصة بالحصول على شهادة الإذن بالتسويق للجهاز أو المستلزم الطبي خلال (٣٠) يوم للتغييرات غير الجوهرية	٣/٢
-	-	-	٣٠٠٠	-	٥٠٠٠	عدم إرفاق الشهادات المطلوبة عند الاستيراد	٤/٢
-	-	-	٥٠٠٠	-	٧٠٠٠	عدم تقديم إقرار يشير إلى توافق الجهاز أو المستلزم المستورد مع متطلبات النظام واللائحة، معتمد من المصنّع	٥/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - يجوز كذلك إلغاء الإذن بالتسويق. - إلغاء الترخيص.	-	-	٣٠٠٠	-	٧٠٠٠	عدم الالتزام بمتطلبات الاستيراد أو الفسخ المعتمدة من الهيئة	٦/٢

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثاني: ترخيص/ شهادة إذن تسويق الأجهزة والمستلزمات الطبية

العقوبات	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	العقوبات غير المالية	الغرامة المالية					
		مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	١٥,٠٠٠	-	-	-	١٥,٠٠٠	عدم الالتزام بتصنيف الجهاز أو المستلزم الطبي وفقاً لنظام التصنيف	٧/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣,٠٠٠	١,٠٠٠	٢,٠٠٠	٢,٠٠٠	٥,٠٠٠	أي مخالفة لشروط ومتطلبات شهادة الإذن بالتسويق أو الأذونات أو الموافقات التي تصدرها الهيئة للجهاز أو المستلزم الطبي التي حددها الهيئة وتنشرها على موقعها الإلكتروني	٨/٢

الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية

العقوبات	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	العقوبات غير المالية	الغرامة المالية					
		مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة.	٥,٠٠٠	-	-	-	٥,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي بشهادة إذن تسويق منتهية الصلاحية	١/٣
- كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٨,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	تداول مواد التصوير الطبي دون استيفاء المتطلبات التي وضعتها الهيئة	٢/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	-	تداول مسرعات الجسيمات المستخدمة في تكوين النظائر المشعة للتطبيقات الطبية دون استيفاء المتطلبات التي وضعتها الهيئة	٣/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٥٠٠٠	-	٨٠٠٠	-	تداول جهاز أو مستلزم طبي غير حاصل على شهادة الإذن بالتسويق	٤/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي دون الحصول على إذن استيراد	٥/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	٢٥,٠٠٠	-	٣٥,٠٠٠	تصنيع أو استيراد جهاز أو مستلزم طبي عالي الخطورة مخالف للمواصفات واللوائح الفنية	٦/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	٢٠,٠٠٠	-	٢٥,٠٠٠	تصنيع أو استيراد جهاز أو مستلزم طبي عالٍ إلى متوسط الخطورة مخالف للمواصفات واللوائح الفنية	٧/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	١٥,٠٠٠	-	٢٠,٠٠٠	تصنيع أو استيراد جهاز أو مستلزم طبي متوسط إلى منخفض الخطورة مخالف للمواصفات واللوائح الفنية	٨/٣
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	١٠,٠٠٠	-	١٥,٠٠٠	تصنيع أو استيراد جهاز أو مستلزم طبي منخفض الخطورة مخالف للمواصفات واللوائح الفنية	٩/٣
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	-	-	٢٠,٠٠٠	بيع أو تسويق جهاز أو مستلزم طبي تم استيراده بشكله شبه النهائي دون إجراء أي عملية تصنيعية عليه	١٠/٣
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٢٠٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي غير مطابق للوائح الفنية أو التعميم أو الاشتراطات التي تعتمدها الهيئة	١١/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٧٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي لغير الغرض المخصص له	١٢/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٧٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	بيع أو تسويق جهاز أو مستلزم طبي معد لأغراض غير تجارية	١٣/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي تالف أو غير صالح للاستخدام	١٤/٣
-	-	١٠٠٠	٣٠٠٠	-	٥٠٠٠	عدم وجود أو عدم تطبيق إجراءات مكتوبة للتركيب أو الصيانة	١٥/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	-	-	-	١٥,٠٠٠	عدم الالتزام بتوفير قطع الغيار المعتمدة والمتوافقة مع الاشتراطات والمعايير الفنية للجهاز أو المستلزم الطبي	١٦/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	٥٠٠٠	-	٥٠٠٠	استيراد جهاز أو مستلزم طبي مُصنَّع بالطلب لأحد المرضى دون موافقة الهيئة	١٧/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٧٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي شخصي لغرض تجاري	١٨/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	عدم إبلاغ الهيئة بأن الجهاز أو المستلزم الطبي مغشوش أو غير مسجل أو غير حاصل على إذن تسويق فور علمه بذلك	١٩/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٧٠٠٠	-	-	-	١٠,٠٠٠	الإخلال في تقديم خدمات ما بعد البيع للجهاز أو المستلزم الطبي	٢٠/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة.	٣٠٠٠	٢٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٨٠٠٠	عدم احتواء الجهاز أو المستلزم الطبي على الرمز التعريفي والمتضمن الرمز المقروء آلياً	٢١/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً.	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي مخالف لاشتراطات المعلومات التعريفية	٢٢/٣
-	٢٠٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٣٠٠٠	عدم وجود إرشادات الاستخدام باللغة العربية للجهاز أو المستلزم الطبي المخصصة للمستخدم العادي	٢٣/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - إلغاء الترخيص.	-	١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	إعادة معالجة أو تداول الجهاز أو المستلزم الطبي ذات الاستخدام مرة واحدة	٢٤/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	العقوبات غير المالية	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - إلغاء الترخيص.	-	١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي مستخدم دون الحصول على موافقة الهيئة	٢٥/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	إعادة معالجة الجهاز أو المستلزم الطبي بطريقة مخالفة لتعليمات المصنع أو المواصفات الفنية ذات العلاقة أو الإجراءات المعتمدة لدى المنشأة	٢٦/٣
-	-	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٣٠٠٠	عدم حفظ السجلات لعمليات إعادة المعالجة التي تمت على الجهاز أو المستلزم الطبي طوال فترة الاستخدام	٢٧/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	عدم الالتزام بشروط إعادة بيع الأجهزة الطبية المستخدمة أو إعادتها أو تبرع بها	٢٨/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - إلغاء الترخيص.	٢٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	القيام بإعارة أو التبرع بجهاز أو مستلزم طبي مستخدم بشكل مخالف للنظام واللائحة التنفيذية	٢٩/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	بيع جهاز أو مستلزم طبي مصنف عالي الخطورة للاستخدام خارج منشأة مقدم الرعاية الصحية بدون وصفة	٣٠/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: تداول الأجهزة والمستلزمات الطبية							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم الالتزام بأي من متطلبات التفتيش	٣١/٣
-	١٠,٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم وجود أو عدم تطبيق إجراءات مكتوبة لتتبع الجهاز أو المستلزم الطبي	٣٢/٣
-	١٠,٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٨٠٠٠	عدم كفاية الأساليب الحالية لتتبع الجهاز أو المستلزم الطبي أو عدم فعاليتها	٣٣/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	-	-	١٥,٠٠٠	صنع جهاز أو مستلزم طبي غير حاصل على شهادة الإذن بالتسويق	٣٤/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	-	-	-	١٠,٠٠٠	صنع جهاز أو مستلزم طبي بالمخالفة لأي حكم من أحكام النظام واللائحة واللوائح الفنية	٣٥/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠٠٠	٥٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم الالتزام بمتطلبات رقابة ما بعد التسويق	٣٦/٣
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٥٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم الالتزام بأي تعميم أو اشتراط أو متطلب متعلق بتداول جهاز أو مستلزم طبي، تعتمد الهيئة وتنشره على موقعها الإلكتروني	٣٧/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

الفصل الرابع: النقل والتخزين							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
-	-	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم وجود إجراءات مكتوبة للنقل أو التخزين أو المناولة أو ليست فعالة	١/٤
-	-	٥٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	عدم تطبيق الإجراءات المكتوبة للنقل أو التخزين أو المناولة	٢/٤
-	-	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم قيام المنشأة بمتابعة تاريخ انتهاء صلاحية الجهاز أو المستلزم الطبي	٣/٤
-	-	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٥٠٠٠	عدم توفر مسجل حرارة رقمي مفعّل في كل طرد لكل إرسالية للجهاز أو المستلزم الطبي الذي يتطلب ذلك	٤/٤
-	-	٣٠٠٠	٥٠٠٠	٥٠٠٠	١٠,٠٠٠	عدم التقيد بمتطلبات المصنع فيما يخص النقل والتخزين والمناولة للجهاز أو المستلزم الطبي	٥/٤
-	-	٥٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	عدم توفر منطقة تخزين منفصلة لعزل الأجهزة التالفة، أو المنتهية الصلاحية، أو المرفوضة، أو المستدعاة، أو عدم تمييزها	٦/٤
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٥٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم الالتزام بأي تعميم أو اشتراط أو متطلب متعلق بالنقل أو التخزين أو المناولة تعتمده الهيئة وتنشره على موقعها الإلكتروني	٧/٤

الفصل الخامس: العاملون							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
-	١٠٠٠	٥٠٠	٣٠٠٠	١٠٠٠	٣٠٠٠	مؤهلات الشخص المفوض من المنشأة غير متوافقة مع اشتراطات الهيئة	١/٥
-	١٠٠٠	٥٠٠	١٠٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	عدم تعيين شخص مفوض من المنشأة وفقاً لاشتراطات الهيئة	٢/٥
كما يجوز إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	-	-	-	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم تعيين مدير فني أو مدير جودة للمنشأة	٣/٥

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الخامس: العاملون							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
-	-	-	-	١٠٠٠	٣٠٠٠	المدير الفني أو مدير الجودة للمنشأة غير متوافق مع اشتراطات الهيئة	٤/٥
-	-	١٠٠٠	٣٠٠٠	-	٥٠٠٠	عدم توفير كوادرن فنية متخصصة في صيانة وتشغيل الأجهزة والمستلزمات الطبية وفقاً لمتطلبات الهيئة	٥/٥
-	١٠٠٠	٥٠٠	٥٠٠	-	١٠٠٠	عدم تأهيل كوادرن فنية متخصصة في صيانة وتشغيل الأجهزة والمستلزمات الطبية وفقاً لمتطلبات الهيئة	٦/٥
-	-	٥٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	عدم الالتزام بأي تعميم أو اشتراط أو متطلب متعلق بالعاملين تعتمده الهيئة وتنشره على موقعها الإلكتروني	٧/٥
<p>كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص. 							

الفصل السادس: الرقابة							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية على						
	مثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
-	١٠٠٠	-	-	-	١٠٠٠	عدم التسجيل في المركز الوطني لبلاغات الأجهزة والمستلزمات الطبية عن حوادث الأجهزة والمستلزمات الطبية	١/٦
-	٥٠٠٠	-	-	-	٥٠٠٠	إجراءات العمل المكتوبة لمتابعة بلاغات الأجهزة والمنتجات الطبية موجودة/ فعالة	٢/٦
-	١٠,٠٠٠	-	-	-	١٠,٠٠٠	عدم الالتزام بإبلاغ المركز الوطني لبلاغات الأجهزة والمستلزمات الطبية عن حوادث الأجهزة والمستلزمات الطبية	٣/٦
-	٢٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	عدم إيقاف تداول الجهاز أو المستلزم طبي في حال صدور إنذار سلامة من الهيئة	٤/٦
<p>كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص. 							

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل السادس: الرقابة						نوع المخالفة	البند
العقوبات							
العقوبات غير المالية	الغرامة المالية على						
	ممثلون معتمدون	موزعون	مستوردون	مستودعات	مصانع		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	-	-	-	١٠,٠٠٠	عدم إبلاغ المركز بإنذارات السلامة المتأثرة بها المملكة حسب الخطة الزمنية المعتمدة من المركز	٥/٦
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	-	-	-	١٠,٠٠٠	عدم تقديم خطة تنفيذ الإجراءات التصحيحية المتعلقة بإنذارات السلامة	٦/٦
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	-	-	-	١٠,٠٠٠	عدم تنفيذ الإجراءات التصحيحية لإنذارات السلامة ومتابعتها حسب متطلبات الهيئة	٧/٦
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٨,٠٠٠	-	-	-	٨,٠٠٠	عدم تقديم ما يثبت إكمال تنفيذ الإجراءات التصحيحية لإنذار السلامة وفق الخطة المعتمدة	٨/٦
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع الخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥,٠٠٠	-	-	-	٥,٠٠٠	عدم الالتزام بأي من متطلبات رقابة ما بعد التسويق	٩/٦

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

ثانياً: يختص هذا الفصل بالمنشآت التالية:

(خدمات فحص الأجهزة والمستلزمات الطبية - منشآت التحقق من المطابقة - منشآت الخدمات الاستشارية - منشآت التحقق من الدراسات السريرية - مقدمو خدمات الصيانة).



الفصل الأول: ترخيص المنشآت							
العقوبات غير المالية	العقوبات					نوع المخالفة	البند
	الغرامة المالية						
	مقدمو خدمات الصيانة	مقدمو الدراسات السريرية	المكاتب الاستشارية	مكاتب التحقق من المطابقة وتوكيد الجودة	المختبرات		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	٢٠,٠٠٠	١٠,٠٠٠	مزاولة النشاط قبل الحصول على ترخيص	١/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	٥٠٠٠ لكل سنة	٥٠٠٠ لكل سنة	٥٠٠٠ لكل سنة	١٠,٠٠٠ لكل سنة	٥٠٠٠ لكل سنة	مزاولة النشاط بعد انتهاء الترخيص	٢/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	٤٠,٠٠٠	٣٠,٠٠٠	مزاولة النشاط بعد إلغاء الترخيص من قبل الهيئة	٣/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	-	٢٠,٠٠٠	-	-	-	القيام بإجراءات التحقق من الدراسات السريرية قبل الحصول على الموافقة من الهيئة	٤/١
-	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	٣٠٠٠	عدم تحديث البيانات خلال مدة لا تتجاوز عشرة أيام عمل من تغيير البيانات المقدمة للهيئة	٥/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٥,٠٠٠	تقديم بيانات أو معلومات غير صحيحة بغرض الحصول على ترخيص	٦/١
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠٠٠	١٠٠٠	٢٠٠٠	٢٠٠٠	٥٠٠٠	أي مخالفة لشروط ومتطلبات تراخيص منشآت الأجهزة والمستلزمات الطبية التي خددها الهيئة وتنشرها على موقعها الإلكتروني	٧/١

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تامة



الفصل الثاني: خدمات فحص الأجهزة والمستلزمات الطبية			البند	نوع المخالفة
العقوبات	العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
			١/٢	عدم حصول المختبر على شهادة الاعتماد وفق المتطلبات العامة لكفاءة مختبرات الفحص والمعايرة الأيزو (ISO17025)
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٢٥,٠٠٠		٢/٢	عدم التزام المختبر بالمحافظة على مستوى الأداء والدقة وفقاً لأصول المهنة في الفحص
-	١٠,٠٠٠		٣/٢	عدم الالتزام بأسعار الاختبارات المعتمدة من قبل الهيئة
-	٢٠,٠٠٠		٤/٢	عدم إبراز الهيكل التنظيمي أو أسعار الاختبارات المعتمدة أو شهادة الاعتماد سارية الصلاحية في مكان ظاهر بالمختبر
-	٥٠٠٠		٥/٢	التعديل على الهيكل التنظيمي أو أسعار الاختبارات أو شهادة الاعتماد دون أخذ موافقة الهيئة
-	١٠,٠٠٠		٦/٢	عدم الحصول على الموافقة من الهيئة عند تعيين مختبر للقيام ببعض المهام
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠		٧/٢	عدم التعاقد مع مختبر لأداء الاختبارات التي لا يملك المختبر القدرة على أدائها
-	١٠,٠٠٠		٨/٢	عدم استيفاء متطلبات واشتراطات الهيئة عند تعيين أي من العاملين
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠		٩/٢	عدم الاحتفاظ بسجلات الاختبارات لآخر خمس سنوات
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠		١٠/٢	عدم معايرة الجهاز المستخدم بالمختبر وفقاً لمتطلبات المصنع
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠		١١/٢	عدم الالتزام بالسرية عند نقل العينات ونتائج الاختبارات
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠			



جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

الفصل الثاني: خدمات فحص الأجهزة والمستلزمات الطبية			
العقوبات	العقوبات غير المالية	نوع المخالفة	البند
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	عدم إبلاغ الهيئة في حال عدم قدرة المختبر الخاص على الاستمرار في تحقيق اشتراطات ومتطلبات الترخيص	١٢/٢
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	عدم الالتزام بنقل العينة وفقاً لأشترطات النقل والتخزين الخاصة بالمنتج	١٣/٢
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٨٠٠٠	عدم الالتزام بتزويد الهيئة بالتقارير الشهرية المطلوبة	١٤/٢
-	٥٠٠٠	الطاوولات المستخدمة مصنوعة من مادة غير مقاومة للبكتريا والحوامض والقلويات	١٥/٢
-	٢٠٠٠	عدم توفر أدوات السلامة للعاملين في المختبر	١٦/٢

الفصل الثالث: مقدمو خدمات التحقق من المطابقة			
العقوبات	العقوبات غير المالية	نوع المخالفة	البند
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠,٠٠٠	إصدار شهادة نظام إدارة الجودة للأجهزة الطبية (ISO 13485) أو ما يماثلها غير مستوفية لاشتراطات المواصفة	١/٣

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تامة



الفصل الثالث: مقدمو خدمات التحقق من المطابقة			
العقوبات	نوع المخالفة	البند	العقوبات غير المالية
			الغرامة بالريال
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	عدم استيفاء تقرير التدقيق لاشتراطات الهيئة	٢/٣	٢٠,٠٠٠
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	عدم الحصول على موافقة الهيئة عند تعيين أي شخص يقوم بأعمال التحقق والمطابقة	٣/٣	٥٠٠٠
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	عدم الاحتفاظ بسجلات الأعضاء القائمين بالتدقيق	٤/٣	٣٠٠٠
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	عدم استيفاء متطلبات واشتراطات الهيئة عند تعيين أي من العاملين	٥/٣	٣٠٠٠
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	عدم وجود إجراءات فعالة وموثقة لنظام إدارة الجودة للأجهزة الطبية (ISO 13485)	٦/٣	٥٠٠٠
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	عدم تطبيق إجراءات نظام إدارة الجودة للأجهزة الطبية (ISO 13485)	٧/٣	٥٠٠٠

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثالث: مقدمو خدمات التحقق من المطابقة

العقوبات		نوع المخالفة	البند
العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم وجود أو تطبيق سياسة موثقة تضمن سرية جميع المستندات والمعلومات	٨/٣
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم استيفاء أي من متطلبات الأهلية والتدريب للأشخاص ذوي العلاقة بأعمال أنشطة المكتب	٩/٣

الفصل الرابع: مقدمو خدمات توكيد الجودة

العقوبات		نوع المخالفة	البند
العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٣٠٠٠	عدم مطابقة البيانات أثناء الزيارة مع ما تم تقديمه للحصول على الترخيص، دون الحصول على تصريح كتابي بذلك	١/٤
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم استيفاء متطلبات واشتراطات الهيئة عند تعيين (مدير المنشأة أو المدير الفني)	٢/٤
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠٠٠	عدم توفير الكوادر البشرية أو الموارد الأخرى من حيث العدد والمهارات والمؤهلات للوفاء بالالتزامات القائمة عليه	٣/٤
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم تقديم سجلات تثبت التزام المنشأة بإجراءات الحماية الشخصية للعاملين من خطر الإشعاع	٤/٤

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تتمه



الفصل الرابع: مقدمو خدمات توكيد الجودة		
العقوبات	نوع المخالفة	البند
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	٥/٤ عدم توفر قاعدة لجميع البيانات والوثائق ذات العلاقة لمدة تصل إلى ٥ سنوات
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠٠٠	٦/٤ عدم الالتزام بإخطار الهيئة في حال وجود فشل في تقرير أحد اختبارات توكيد الجودة لأجهزة الأشعة خلال ثلاثة أيام عمل
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠٠٠	٧/٤ عدم الالتزام بإخطار الهيئة في حال وجود خلل في تدريع غرفة الأشعة خلال ثلاثة أيام عمل
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠٠٠	٨/٤ عدم إدراج التوصية باستمرارية استخدام جهاز الأشعة أو التصوير الطبي من عدمه، بعد اختبارات توكيد الجودة أو التدريع

الفصل الخامس: منشآت الخدمات الاستشارية		
العقوبات	نوع المخالفة	البند
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	١/٥ عدم استيفاء متطلبات واشتراطات الهيئة عند تعيين (مدير المنشأة/ المدير الفني)



جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

الفصل الخامس: منشآت الخدمات الاستشارية

العقوبات	نوع المخالفة	البند
<p>كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.</p>	<p>عدم توفير الكوادر البشرية أو الموارد الأخرى من حيث العدد والمهارات والمؤهلات للوفاء بالالتزامات القائمة عليه</p>	٢/٥
<p>كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.</p>	<p>عدم وجود أو تطبيق نظام إدارة جودة الأجهزة والمستلزمات الطبية (ISO 13485) أو ما يماثله</p>	٣/٥
<p>كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.</p>	<p>عدم توفر قاعدة لجميع البيانات والوثائق ذات العلاقة لمدة تصل إلى ٥ سنوات</p>	٤/٥

الفصل السادس: منشآت التحقق من الدراسات السريرية

العقوبات	نوع المخالفة	البند
<p>كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.</p>	<p>عدم استيفاء متطلبات واشتراطات الهيئة عند تعيين مدير المنشأة</p>	١/٦
<p>كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.</p>	<p>تقديم بيانات غير صحيحة بغرض الحصول على موافقة الهيئة للدراسة السريرية</p>	٢/٦
<p>كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.</p>	<p>عدم استيفاء متطلبات واشتراطات الهيئة عند تعيين القائم على الدراسة السريرية</p>	٣/٦

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل السادس: منشآت التحقق من الدراسات السريرية			البند
العقوبات		نوع المخالفة	
العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	استيراد الأجهزة والمستلزمات الطبية بغرض التحقق من الدراسات السريرية دون الحصول على إذن استيراد	٤/٦
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠	الدراسات السريرية للأجهزة والمستلزمات الطبية غير متوافقة مع اللوائح والمواصفات القياسية المعتمدة من الهيئة	٥/٦
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	عدم إشعار الهيئة خلال المدة المحددة عند الانتهاء من الدراسة أو حدوث انحراف بمسارها أو حدوث ما يؤثر على سلامة الأشخاص الخاضعين للدراسة	٦/٦

الفصل السابع: مقدمو خدمات الصيانة			البند
العقوبات		نوع المخالفة	
العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم تأهيل أي من موظفي الصيانة بالمهارات اللازمة والتدريب المتخصص بما يتوافق مع اشتراطات المصنع	١/٧
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم توفير معدات الاختبار المناسبة لفحص وظيفة الجهاز الطبي ومعايرته وأدائه وسلامته	٢/٧
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	عدم معايرة معدات الاختبار لفحص وظيفة الجهاز الطبي في مختبر معتمد في المملكة أو من المصنع	٣/٧

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تنمة



العقوبات		نوع المخالفة	البند
العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠٠٠	عدم توفير الأدوات والمساحات والأجهزة المخصصة وغيرها من معدات العمل	٤/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠٠٠	عدم توفير أو فعالية نظام إدارة الصيانة	٥/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٢٠٠٠	عدم توفير قائمة بكافة موردي قطع الغيار المعتمدين من المصنع	٦/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	عدم تطبيق التعليمات الصادرة عن المصنع حول الصيانة التصحيحية والمعايرة	٧/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	عدم إبلاغ الهيئة عن أي حوادث تتسبب بها الأجهزة والمستلزمات الطبية	٨/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٥٠٠٠	التعامل مع جهاز أو مستلزم طبي غير حاصل على شهادة الإذن بالتسويق أو الإذن بالاستيراد	٩/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	التعامل مع مستوردين أو موزعين غير مرخصين من الهيئة	١٠/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠	استخدام قطع غيار غير ملائمة أو غير أصلية أو مجهولة المصدر	١١/٧
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٢٠,٠٠٠	التعديل على السجلات والبيانات المتعلقة بالصيانة	١٢/٧

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

ثالثاً: يختص هذا الفصل بالتالي:

(جميع الأنشطة والمنشآت الخاضعة لأحكام النظام ولائحته التنفيذية).



الهيئة العامة للغذاء والدواء
Saudi Food & Drug Authority

الفصل الأول: الدعاية والإعلان			البند	نوع المخالفة	العقوبات	
العقوبات غير المالية		الغرامة بالريال				
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.		١٥,٠٠٠	١/١	الإعلان عن جهاز أو مستلزم طبي دون الحصول على موافقة الهيئة		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.		١٠,٠٠٠	٢/١	التعديل على الإعلان دون الحصول على موافقة الهيئة		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.		١٠,٠٠٠	٣/١	استخدام اسم أو شعار الهيئة في الإعلان		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.		٢٠,٠٠٠	٤/١	الإعلان عن جهاز أو مستلزم طبي بأساليب أو طرق أو معلومات أو بيانات مضللة أو خادعة للمستهلك		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.		١٥,٠٠٠	٥/١	عدم الالتزام بمتطلبات الهيئة للإعلان عن جهاز أو مستلزم طبي		
-		١٥,٠٠٠	٦/١	إقامة حملات توعية أو حملات خيرية أو ما في حكمهما متعلقة بالجهاز أو المستلزم الطبي دون الحصول على موافقة الهيئة		
-		١٠,٠٠٠	٧/١	إقامة حملات توعية أو حملات خيرية أو ما في حكمهما متعلقة بالجهاز أو المستلزم الطبي بشكل مخالف لاشتراطات الهيئة		
كما يجوز إيقاع عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.		٣,٠٠٠	٨/١	أي مخالفة لشروط ومتطلبات الإعلان عن جهاز أو مستلزم طبي التي تحددها الهيئة أو تنشرها على موقعها الإلكتروني		



جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة

الفصل الثاني: المخالفات العامة			البند
العقوبات		نوع المخالفة	
العقوبات غير المالية	الغرامة بالريال		
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	١٥,٠٠٠	عدم السماح للمفتش بالدخول للمنشأة أو أحد مرافقها	١/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً.	١٠,٠٠٠	عدم تمكين المفتش من الاطلاع أو الاحتفاظ على المستندات أو السجلات الخاصة بالمنشأة	٢/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠	عدم السماح للمفتش بسحب عينات من الجهاز أو المستلزم الطبي	٣/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	إعاقة عمل المفتش	٤/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٥,٠٠٠	عدم تنفيذ قرار إتلاف الجهاز أو المستلزم الطبي الصادر من الهيئة، أو الإتلاف دون حضور ممثل من الهيئة	٥/٢
-	٢٠,٠٠٠	إزالة أو تغطية أو تغيير أو مسح بيانات لوحة الإغلاق بعد إغلاق المنشأة من قبل الهيئة	٦/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	وضع إحدى علامات الجودة أو شعارات معينة دون الحصول عليها أو يكون وضعها مخالفاً للوائح الفنية أو التعميم أو الاشتراطات التي تفرضها الهيئة أو لم تعد سارية	٧/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	٢٥,٠٠٠	تداول جهاز أو مستلزم طبي لم تستكمل إجراءات فسحه	٨/٢
-	٢٠٠٠	عدم تزويد الهيئة بالوثائق والمعلومات خلال عشرة أيام عمل من طلبها	٩/٢
كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.	١٠,٠٠٠	إتلاف الجهاز أو المستلزم الطبي عن طريق جهة غير متخصصة	١٠/٢

جدول تصنيف المخالفات والعقوبات المقررة لها وفقاً لنظام الأجهزة والمستلزمات الطبية ولائحته التنفيذية .. تمة



الفصل الثاني: المخالفات العامة		
البند	نوع المخالفة	العقوبات
		العقوبات غير المالية
١١/٢	تداول جهاز أو مستلزم طبي صدر قرار من الهيئة بسحبه من السوق أو حظره	٣٠,٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٢/٢	التصرف في جهاز أو مستلزم طبي تم حجزه أو منع تداوله من قبل الهيئة دون موافقتها	١٥,٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٣/٢	عدم تنفيذ قرار الهيئة سحب جهاز أو مستلزم طبي	١٥,٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٤/٢	عدم إتمام عملية سحب الجهاز أو المستلزم الطبي خلال الفترة التي حددتها الهيئة	١٠,٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٥/٢	عدم تزويد الهيئة بتقارير دورية مفصلة لعملية سحب الجهاز أو المستلزم الطبي خلال المدة المحددة	٥٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٦/٢	عدم تزويد الهيئة بالبيانات المطلوبة وفق فترة حددها الهيئة	١٠,٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٧/٢	عدم الالتزام بأي تعميم أو اشتراط أو متطلب. تعتمد الهيئة وتنشره على موقعها الإلكتروني	٥٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.
١٨/٢	ارتكاب أي مخالفة أخرى لأحكام هذا النظام ولائحته التنفيذية	٥٠٠٠ كما يجوز إيقاف عقوبة واحدة أو أكثر: - إغلاق المنشأة لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - تعليق الإذن بالتسويق لمدة لا تتجاوز (٣٦٥) يوماً. - إلغاء الإذن بالتسويق للأجهزة والمستلزمات الطبية محل المخالفة. - منع المخالف من ممارسة أي عمل متعلق بالأجهزة والمستلزمات الطبية لمدة لا تتجاوز (١٨٠) يوماً. - إلغاء الترخيص.

قرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين رقم (٣٩/٧/م/٢٣) وتاريخ ١١/٩/١٤٤٤هـ

اعتماد قواعد سلوك مهنة التقييم وأدائها

إشارة إلى اجتماع مجلس إدارة الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين التاسع والثلاثين، والمنعقد يوم الأحد ١١/٩/١٤٤٤هـ، الموافق ٢/٤/٢٠٢٣م، صدر القرار الآتي:

واشاه الموافق.

قواعد سلوك مهنة التقييم وأدائها

المادة الثامنة:

يلتزم المقيم المعتمد بتضمين تقرير التقييم النهائي الصادر عنه -بحد أدنى- المتطلبات الواردة في نموذج التقرير المعتمد بهذا الخصوص.

المادة التاسعة:

- يجب على المقيم المعتمد إعداد ملف عمل متكامل لكل تقرير تقييم نهائي صادر عنه، بما يشمل التقارير المكتوبة والمراسلات والمذكرات والمستندات والمعلومات والبيانات، والمعاينات، والمصادر، والطرق المستخدمة والتحليل، والحسابات، وبيانات كافة الإجراءات التي تم اتخاذها لدعم وتأكيد صحة نتيجة التقييم.
- يجب أن يكون الملف المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، معداً للفحص والمراجعة، بحيث يوضح المراحل التي مر بها المقيم المعتمد للوصول إلى نتيجة التقييم، ومبيناً لجميع المعلومات والبيانات والإجراءات التي تمت لإعداد تقرير التقييم، بما يتفق مع الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- على المقيم المعتمد الاحتفاظ بملف العمل المشار إليه في الفقرة (١) من هذه المادة، لمدة عشر سنوات من تاريخ إصدار تقريره النهائي.

الفصل الثاني:

العلاقة بين المقيم المعتمد والعميل

المادة العاشرة:

يتأكد المقيم المعتمد -قبل الموافقة على القيام بالعمل- من الآتي:

- قدرته واستعداده لأداء الأعمال في الوقت المحدد.
- قدرة منشأته والعمالين فيها، على القيام بأعمال التقييم على الوجه المطلوب وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، وعلى وجه الخصوص ما يتعلق بأعمال المعاينة.
- عدم تعارض المصالح مع العميل ذي الصلة بالعمل المطلوب، أو بالأصل محل التقييم، وفق ما تحدده الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.

المادة الحادية عشرة:

يؤدي المقيم المعتمد أعمال التقييم من خلال عقد مكتوب تحدّد فيه التزامات وواجبات وحقوق أطرافه، على أن يتضمن -بحد أدنى- المتطلبات الواردة في نموذج التعاقد المعتمد بهذا الخصوص.

المادة الثانية عشرة:

لا يجوز للمقيم المعتمد القيام بأي من الآتي:

- أعمال لا يستلزمها تنفيذ العقد، لزيادة التكاليف على العميل.
- تقديم قيمة، أو الوعد بتحديد قيمة للأصل محل التقييم، قبل إعداد تقريره وفقاً للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- ربط تحديد أتعاب التقييم بقيمة الأصل محل التقييم.
- تحصيل أتعابه أو قبولها من غير عميله إلا بموافقة مكتوبة مسبقة من العميل.

المادة الثالثة عشرة:

- يلتزم المقيم المعتمد بأحكام العقد الموقع مع عميله، وبالأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- يبدّل المقيم المعتمد العناية الواجبة والجهد المعقول في أدائه لعمله، والدقة والسرعة وفقاً لنطاق التعاقد وللأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- لا تخل -في جميع الأحوال- طلبات العميل أو غيره، بالتزامات المقيم المعتمد الواردة في الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.

المادة الرابعة عشرة:

لا يجوز للمقيم المعتمد خداع العميل أو استغلال جهله أو ثقته بأي صورة كانت، ومن ذلك تحقيق مكاسب

الفصل الأول:

الأحكام والقواعد العامة

المادة الأولى:

- يُقصَد بالألفاظ والعبارات الآتية المعاني الموضحة أمام كل منها: ما لم يقتض السياق خلاف ذلك:
- النظام: نظام المقيمين المعتمدين.
 - اللائحة: اللائحة التنفيذية للنظام.
 - القواعد: قواعد سلوك مهنة التقييم وأدائها.
 - الهيئة: الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين.
 - الإدارة المختصة: إدارة الرقابة بالهيئة.
 - المهنة: مهنة التقييم.
 - الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم: تشمل أحكام النظام، واللائحة، والقواعد، والمعايير، والدليل، والقرارات والتعليمات الصادرة عن الهيئة المتعلقة بالمهنة.
 - المقيم المعتمد: الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية المرخص له بمزاولة المهنة وفقاً للنظام.
 - منشأة التقييم: المنشأة الفردية أو الشركة المهنية المستوفية للاشتراطات النظامية المتعلقة بممارسة مهنة التقييم.
 - تقرير التقييم: الوثيقة التي يصدرها المقيم المعتمد لعملائه، مُتضمنة نتيجة التقييم، ومستوفية للالتزامات المقيّم المعتمد المبيّنة في النظام واللائحة والدليل، ومتوافقة مع معايير التقييم المعتمدة.
 - العميل: الشخص ذو الصفة الطبيعية أو الاعتبارية الذي يكلف المقيم بأداء مهمة التقييم.

المادة الثانية:

تهدف القواعد إلى تحقيق الآتي:

- تطوير مهنة التقييم والارتقاء بها، ورفع مستوى العاملین فيها.
- ضبط مسؤولية المقيم المعتمد في ممارسته لمهنته، وتوضيح مسؤولياته تجاه المشارك معه في إعداد تقرير التقييم، وتجاه عملائه، وزملائه، والعمالين معه، والجهات الرسمية، والمجتمع.
- تعزيز الحماية النظامية للمقيم المعتمد ولعملائه وللأطراف الأخرى ذوات العلاقة.
- تعزيز مبادئ الشفافية والمسؤولية في ممارسات المقيم المعتمد المهنية.
- رفع كفاءة أداء منظومة التقييم؛ بزيادة مستوى الاحتراف المهني فيها.

المادة الثالثة:

يحافظ المقيم المعتمد على شرف المهنة ومكانتها، ولا يتصرف بما يخل بثقة الناس به أو بالمهنة.

المادة الرابعة:

يظهر المقيم المعتمد -أثناء مزاولة المهنة- بالزي المناسب، ويحترم المظهر المهني العام، ولا يخالف العرف.

المادة الخامسة:

يتحلّى المقيم المعتمد في سلوكه بالشرف والاستقامة والنزاهة على المستوى الشخصي حتى خارج نطاق مزاولة المهنة.

المادة السادسة:

يرحس المقيم المعتمد على التطوير والتعليم المهني المستمر، ويتابع ما يستجد على الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، بما يمكنه من مزاومتها بأقصى درجات المهنية، متجنباً الخطأ والتقصير.

المادة السابعة:

لا يجوز للمقيم المعتمد مزاولة المهنة إذا صدر في حقه قرار نهائي بالإيقاف.

قواعد سلوك مهنة التقييم وأدائها .. تتمه

المادة الثالثة والعشرون:

عند إعلان المقيّم المعتمد عن نفسه بطريق مباشر أو غير مباشر، فعليه مراعاة ما يلي:

- 1- ألا يكون الإعلان مضللاً أو كاذباً أو مخادعاً، كالتضليل في الإشارة لتأهيل المقيّم المعتمد وخبراته.
- 2- ألا يخالف الإعلان القواعد أو أصول المهنة وشرفها، أو إعطاء إشارات مسيئة لأعمال المقيمين الآخرين.
- 3- ألا ينتهك خصوصية عملائه أو غيرهم، وسرية معلوماتهم وبياناتهم.
- 4- ألا يمس الإعلان المهنة أو الهيئة، بما يسهم في زعزعة الثقة أو إضعافها.
- 5- ألا يخالف الإعلان أي تعليمات أو ضوابط تضعها الهيئة.

الفصل الخامس:

منشآت التقييم

المادة الرابعة والعشرون:

على منشأة التقييم أن تتخذ موقفاً لائقاً بالمهنة، وأن تضع في مكان بارز الترخيص الممنوح لها.

المادة الخامسة والعشرون:

على المقيّم المعتمد، ومنشأة التقييم، الالتزام بالقواعد، واتخاذ ما يكفل الالتزام بها من إجراءات وسياسات وما في حكمها، وإطلاع جميع العاملين عليها - بمن فيهم المشاركون في عملية التقييم والعاملون في المنشأة - والتحقق من التزامهم بها ومراقبة ذلك.

المادة السادسة والعشرون:

يلتزم المقيّم المعتمد بالوفاء بحقوق المتعاملين معه، والعاملين في منشأته، ويكون قدوة حسنة لهم، ويقدم لهم النصح والإرشاد، وينقل لهم المعرفة والخبرة، وينمي قدراتهم ويساعدهم على تحسين أدائهم، ويلتزم في تعامله معهم بالأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، والأنظمة ذات الصلة.

المادة السابعة والعشرون:

دون الإخلال بما قضت به المادة (السابعة عشرة) من النظام، والمعايير المحاسبية والأنظمة ذات الصلة، على منشأة التقييم الاحتفاظ بجميع سجلاتها ومستنداتها والوثائق والبيانات لجميع التعاملات المالية الخاصة بها، مدة لا تقل عن عشر سنوات من تاريخ انتهاء العملية أو قفل الحساب.

الفصل السادس:

التعاون مع الإدارة المختصة

المادة الثامنة والعشرون:

يلتزم المقيّم المعتمد، وجميع العاملين في منشأة التقييم، بالتعاون التام مع الإدارة المختصة لتحقيق أغراض الرقابة، وتسهيل مهامهم، وتزويدهم بما يطلبونه من بيانات ومستندات تتصل بمهامهم الرقابية.

المادة التاسعة والعشرون:

يلتزم المقيّم المعتمد، وجميع العاملين في منشأة التقييم، بإبلاغ الإدارة المختصة عن أي مخالفة للأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، أو في حال طلب من أي منهم - عند ممارسته للمهنة - التلاعب أو الاحتيال أو التأثير بطريقة غير مشروعة في تقرير التقييم.

الفصل السابع:

الأحكام الختامية

المادة الثلاثون:

دون الإخلال بالمسؤولية المدنية والجزائية، يكون المقيّم المعتمد مسؤولاً عن مخالفة القواعد، سواء صدرت منه، أو بتوجيهه، أو إقراره.

المادة الحادية والثلاثون:

تسري أحكام القواعد على المقيّم المعتمد، وأعضاء الهيئة، وجميع العاملين في المهنة - بحسب الأحوال -.

المادة الثانية والثلاثون:

تطبق أحكام المادة (الثانية والثلاثين) من النظام على كل من يخالف القواعد.

المادة الثالثة والثلاثون:

تضع الإدارة المختصة الأدلة الإجرائية والنماذج اللازمة للعمل بهذه القواعد.

المادة الرابعة والثلاثون:

تُنشر القواعد في الجريدة الرسمية، ويُعمل بها بعد مضي (ثلاثين) يوماً من تاريخ نشرها.

شخصية غير مشروعة، واستخدام معلومات العميل الشخصية بما يضر العميل، والتصرف في الحقوق المتنازع عليها لصالح المقيّم المعتمد، أو تحقيق ربح غير مشروع من العلاقة التعاقدية مع العميل.

المادة الخامسة عشرة:

يؤنق المقيّم المعتمد ما يزود به من قبل العميل من بيانات ومعلومات ومستندات ونحوها، مما يتصل بأعمال التقييم، ويوضح ذلك في تقريره؛ وذلك لتلافي أي تفسير خاطئ، أو اختلاف مستقبلاً، ولا يعفي ذلك التوفيق من التزام المقيّم المعتمد بالتحقق من صحة تلك البيانات والمعلومات وموثوقيتها.

المادة السادسة عشرة:

يحيط المقيّم المعتمد العميل بالمستجدات المؤثرة في نطاق العمل المتعلق بتقرير التقييم، ويحصل على موافقته المكتوبة على أي تعديل في النطاق.

المادة السابعة عشرة:

يجب على المقيّم المعتمد المحافظة على سرية جميع المعلومات المتعلقة بعملية التقييم ومعلومات العميل ومستنداته، ولا يفشيها أو يفصح عنها بأي شكل من الأشكال حتى بعد انتهاء التعاقد، وألا يُطلع أحداً عليها، إلا في الأحوال الآتية في حدود ما ينحصر به الغرض:

- 1- موافقة العميل المكتوبة على الإفصاح.
- 2- ما يستلزمه دفاع المقيّم المعتمد عن نفسه ضد أي دعوى أو شكوى.
- 3- بناءً على طلب من الجهات الرسمية المختصة.

المادة الثامنة عشرة:

دون إخلال بالمسؤولية المدنية؛ لا يعدّ إخلالاً بالسلوك المهني اعتذار المقيّم المعتمد عن الاستمرار في تنفيذ عملية التقييم قبل إتمامها، إذا أدى الاستمرار في عملية التقييم إلى مخالفة الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، أو كان الاعتذار لسبب مشروع، على أن يُبلغ العميل بذلك بوقت كافٍ، بما يجنبه الأضرار المحتملة نتيجة ذلك.

الفصل الثالث:

تعامل المقيّم المعتمد مع غير العميل

المادة التاسعة عشرة:

يلتزم المقيّم المعتمد في تعامله مع عملائه وغيرهم بالاحترام، ولا يستخدم مهنته في إيذائهم بأي صورة من صور الإيذاء، بما في ذلك استغلالهم أو ابتزازهم.

المادة العشرون:

يتعامل المقيّم المعتمد مع زملاء المهنة باللباقة والاحترام والتعاون وفقاً لأصول المهنة، ولا يعتدي عليهم بأي صور الاعتداء، مادياً أو معنوياً، شفوياً أو كتابياً، في وسائل الإعلام والاتصال أو غيرها.

المادة الحادية والعشرون:

مع مراعاة الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم، لا يجوز للمقيّم المعتمد التواصل -دون حاجة مهنية- بشأن التقييم مع من تكون له مصلحة من التقييم، عدا العميل.

الفصل الرابع:

تعامل المقيّم المعتمد مع الإعلام

المادة الثانية والعشرون:

يلتزم المقيّم المعتمد في حال مشاركته في وسائل الإعلام والإعلان بما في ذلك وسائل النشر الإلكتروني بالآتي:

- 1- الأحكام والقواعد المنظمة لمهنة التقييم.
- 2- المحافظة على خصوصية عملائه أو غيرهم، وسرية معلوماتهم وبياناتهم.
- 3- عدم استخدام شعار الهيئة الرسمي في الإعلان والدعاية لنفسه أو لمنشأته.
- 4- تجنب ممارسة أي صورة من صور التضليل أو التزييف أو الخداع، وما لا يليق بشرف المهنة.
- 5- عدم الإساءة بشكل مباشر أو غير مباشر للسلطات العامة أو التشكيك فيها بأي صورة من الصور.
- 6- ألا ينشر بيانات ومعلومات تقارير التقييم دون إذن الجهة المختصة.
- 7- أن يظهر بالزي المناسب الذي لا يخالف العرف، ويحترم المظهر المهني العام.

قرار الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للعقار رقم (١٦٣/ق) وتاريخ ٠٦/٠٩/١٤٤٤هـ

إعلان التسجيل العيني للعقار في منطقة (حي الفلاح)

وإشارة إلى الفقرة رقم (١) من المادة (الحادية عشرة) من ذات اللائحة التي نصّت على: «تقترح اللجنة العليا للتسجيل العيني للعقار الجهة المعنية بتوثيق التصرفات العقارية في المنطقة العقارية المعلنة، والتي تجري خلال فترة إجراءات التسجيل العيني الأول، ويضمن ذلك في قرار الإعلان الخاص بالمنطقة العقارية».

وإشارة إلى المادة التاسعة من اللائحة المشار إليها أعلاه، والتي تضمنت وسيلة إعلان قرار تحديد المنطقة العقارية وبياناتها.

وبعد الاطلاع على محضر اجتماع اللجنة العليا للتسجيل العيني للعقار رقم (٢) وتاريخ ٢١/٨/١٤٤٤هـ المتضمن الموافقة على اقتراح إعلان حي «الفلاح» كممنطقة عقارية للتسجيل العيني للعقار.

يقرر ما يلي:

أولاً: إعلان التسجيل العيني للعقار في منطقة (حي الفلاح) حسب البيانات الموضحة في الجدول أدناه:

إنّ الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للعقار بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً

إشارة إلى الفقرة رقم (١) من المادة السابعة من نظام التسجيل العيني للعقار، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٩١/م) وتاريخ ١٩/٩/١٤٤٣هـ، التي نصّت على: «تُحدّد المنطقة العقارية بقرار يصدر عن الجهة المختصة، على أن يتضمن القرار تحديداً دقيقاً وبمعالم واضحة للمنطقة والمدة المحددة لاستقبال طلبات التسجيل العيني الأول، ويعلن عنها بأي وسيلة مناسبة يحددها القرار». وإشارة إلى اللائحة التنفيذية لنظام التسجيل العيني للعقار، الصادرة بقرار مجلس إدارة الهيئة العامة للعقار رقم (٢٠/٢٠/٢٢) وتاريخ ٢٧/١/١٤٤٤هـ، التي نصّت في «المادة الثانية» منها على:

«١- يُشكّل في الهيئة لجنة عليا للتسجيل العيني للعقار، برئاسة الرئيس التنفيذي للهيئة أو من ينيبه، وستة أعضاء من ذوي الخبرة والاختصاص يعيّنون بقرار من المسؤول الأول، وتتولى اللجنة المهام التالية: ب- اقتراح تحديد المناطق العقارية، والخطط اللازمة للتنفيذ...».

بيانات المنطقة العقارية

المنطقة: الرياض	المدينة: الرياض
عدد قطع الأراضي بناء على المخططات: ٢,٨١٥	تصنيف المنطقة العقارية: منطقة حضرية
مساحة المنطقة العقارية: ٣,٥ ملايين متر مربع	أرقام المخططات: ٢٩٢٤-٢٩٩٩
تاريخ بداية استقبال الطلبات: ٢٠٢٣/٥/٧م	تاريخ نهاية استقبال الطلبات: ٢٠٢٣/٨/٧م
طريقة استقبال الطلبات: √ من خلال منصة السجل العقاري	
√ من خلال مراكز الخدمة	
الجهة المعنية بتوثيق التصرفات العقارية في المنطقة المعلنة: الهيئة العامة للعقار (السجل العقاري)	

موقع وحدود المنطقة العقارية

اسم الحي: حي الفلاح

يحدّها شمالاً: طريق الأمير محمد بن سلمان

يحدّها شرقاً: طريق المطار

يحدّها جنوباً: طريق الدائري الشمالي

يحدّها غرباً: طريق عثمان بن عفان

خارطة المنطقة العقارية



ثانياً: توفّق العمليات العقارية في المنطقة المعلنة في الهيئة العامة للعقار (السجل العقاري).

ثالثاً: الكتابة لوزارة العدل بالتعميم على كتابات العدل بنقل توثيق التصرفات العقارية بعد إعلان المنطقة العقارية إلى الهيئة العامة للعقار.

رابعاً: على ذوي الشأن من ملاك وأصحاب حقوق متعلقة بهذه المنطقة العقارية تقديم طلبات التسجيل العيني الأول للعقار من خلال المنصة الإلكترونية للسجل العقاري، وإرفاق كل ما يُثبت أملكهم وحقوقهم من مستندات خلال المدة المحددة لاستقبال الطلبات.

خامساً: يُنشر هذا القرار عبر المنصة الإلكترونية للسجل العقاري وحسابات الهيئة العامة للعقار

في مواقع التواصل وفي جريدة أم القرى وجريدة الرياض وصحيفة الجزيرة وعلى اللوحات في مداخل المنطقة العقارية.

سادساً: يُبلّغ هذا القرار لكافة الجهات ذات العلاقة بالتسجيل العيني الأول للعقار.

واشّه الموفق.

الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للعقار

م. عبدالله بن سعود الحماد

قرار وزير المالية رقم (٦٦٠٠) وتاريخ ١٤/١٠/١٤٤٤هـ

الموافقة على قواعد عدم خضوع الجمعيات والمؤسسات الأهلية والوحدات التدريبية لجباية الزكاة

إن وزير المالية

رئيس مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً وبناءً على نظام الزكاة الصادر بالمرسوم الملكي رقم

(١٧/٢٨/٢٨٣٤) وتاريخ ١٣٧٠/٦/٢٩هـ، وتعديلاته اللاحقة، وعلى المرسوم الملكي رقم (٤٠/م)

وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، المتضمن جباية الزكاة كاملة من جميع الشركات والمؤسسات وغيرها ممن

يخضعون للزكاة، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٦) وتاريخ ١٤٣٦/٢/٣٠هـ، القاضي في البند (ثانياً)

قيام وزير المالية بإصدار القرارات اللازمة لتنفيذ المرسوم الملكي رقم (٤٠/م) وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢هـ، وعلى

اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٢١٦) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٧هـ.

وإشارة إلى قرار اللجنة الشرعية في هيئة الزكاة والضريبة والجمارك رقم (١٥) وتاريخ

١٤٤٤/٨/٢٤هـ، المتضمن الموافقة على مشروع قواعد عدم خضوع الجمعيات والمؤسسات الأهلية

والوحدات التدريبية لجباية الزكاة.

يقرر الآتي:

أولاً: الموافقة على قواعد عدم خضوع الجمعيات والمؤسسات الأهلية والوحدات التدريبية لجباية

الزكاة بالصيغة المرافقة.

ثانياً: تسري هذه القواعد على السنوات المالية التي تبدأ في أو بعد ٢٠٢٣/١/١م، ويجوز -بناءً على

طلب المكلف- تطبيقها على السنوات المالية التي تسري عليها اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة

بالقرار الوزاري رقم (٢٢١٦) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٧هـ، ولم يصدر في شأنها قرار نهائي من الهيئة

بالخضوع.

ثالثاً: ترفع هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بالتنسيق مع المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

قبل نهاية عام ٢٠٢٤م، تقريراً يتضمن المرئيات والتوصيات حيال نتائج تطبيق هذه القواعد ومرئيات

اللجنة الشرعية حيالها.

رابعاً: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويبلغ لمن يلزم لتنفيذه.

والله الموفق.

محمد بن عبد الله الجديعان

وزير المالية

رئيس مجلس إدارة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك



هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
Zakat, Tax and Customs Authority

قواعد عدم خضوع الجمعيات والمؤسسات الأهلية والوحدات التدريبية لجباية الزكاة

الإصدار رقم (٠١)

٤- أن يكون احتساب نسبة المصرف على معين -في حال اشتراك أكثر من مؤسسة في ملكية المكلف-

بالنسبة والتناسب بين هذه المؤسسات.

٥- أن يكون الإثبات في تحديد نسبة المصرف على معين من خلال التقارير المالية المدققة للمؤسسة،

أو تقرير من محاسب قانوني مرخص له في المملكة.

ب- أن تكون مرخصة من الجهات المختصة في المملكة، وموثقة بالطرق النظامية.

ج- أن يكون لديها قوائم مالية مدققة من محاسب قانوني مرخص له بالمملكة، أو مستندات تقبلها الهيئة.

د- أن يكون لدى الوحدة التدريبية ترخيص نهائي (منشأة تدريبية غير ربحية).

المادة الرابعة:

يطبق على التعاملات القائمة مع الجهات المرتبطة بالجمعيات والمؤسسات الأهلية والمنشآت المملوكة

بالكامل لأي منها والوحدات التدريبية، ما ورد في تعليمات تسعير المعاملات الصادرة بقرار مجلس إدارة

الهيئة رقم (٦-١-١٩) وتاريخ ١٤٤٠/٥/٢٥هـ، وأي تعديلات تطرأ عليها.

المادة الخامسة:

١- يقدم الخاضعون لهذه القواعد -سنوياً- طلب عدم خضوع لجباية الزكاة وفقاً للنموذج المعد من قبل

الهيئة لهذا الغرض، مرفقاً به ما تطلبه الهيئة من مستندات موضحة في النموذج.

٢- يجب أن يكون تقديم الطلب خلال المدة النظامية الموضحة في المادة (السابعة عشرة) من اللائحة، وأن

يتضمن الطلب إقرار المعلومات، وللهيئة قبول الطلبات المتأخرة إذا قدم المكلف مسوغات تقبلها الهيئة.

٣- بعد دراسة الهيئة للطلب والتحقق من استيفاء الضوابط، يحصل المكلف على قرار بعدم خضوعه

لجباية الزكاة عن السنة محل الطلب.

المادة السادسة:

إذا ثبت للهيئة أن من صدر له قرار بعدم الخضوع لجباية الزكاة بناءً على هذه القواعد قدم معلومات غير

صحيحة أو لم يلتزم بأحكام هذه القواعد، فللهيئة إلغاء قرار عدم الخضوع لجباية الزكاة، وإعادة الربط

عليه بناءً على المعلومات المتوافرة وفقاً لأحكام اللائحة.

المادة السابعة:

فيما عدا ما ورد في هذه القواعد من أحكام، يُطبق على من صدر له قرار بعدم الخضوع لجباية الزكاة بقية

الأحكام الواردة في اللائحة.

المادة الأولى:

١- يكون للألفاظ والمصطلحات الواردة في هذه القواعد المعاني المبينة أمام كل منها في المادة (الأولى) من اللائحة

التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٢٢١٦) وتاريخ ١٤٤٠/٧/٧هـ، وأي تعديلات تطرأ

عليها، ما لم يقتض السياق خلاف ذلك.

٢- يقصد بالجمعيات والمؤسسات الأهلية المعاني المبينة في نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر

بالمرسوم الملكي رقم (٨/م) وتاريخ ١٤٣٧/٢/١٩هـ، ولائحته التنفيذية.

٣- يُقصد بوحدة التدريب المعنى المبين في قواعد الوحدات التدريبية الصادرة بقرار مجلس الوزراء

رقم (١٧) وتاريخ ١٤٣٠/١/١٥هـ.

المادة الثانية:

يخضع لأحكام هذه القواعد ما يأتي:

١- الجمعيات والمؤسسات الأهلية.

٢- المنشآت المملوكة بالكامل للجمعيات والمؤسسات الأهلية.

٣- الوحدات التدريبية المنشأة وفق القواعد التنظيمية الخاصة بإنشاء وحدات التدريب غير الربحية في مجال

التدريب التقني والمهني.

المادة الثالثة:

لا تخضع لجباية الزكاة الجمعيات والمؤسسات الأهلية، والمنشآت المملوكة بالكامل لأي

منها، والوحدات التدريبية، إذا توافرت الشروط الآتية:

أ- أن تكون عوائدها مخصصة للمصرف على وجوه البر العامة أو المجتمع، وليست لأشخاص معينين،

ويستثنى من هذه الفقرة المؤسسات الأهلية إذا كان فيها مصرف على معين لا يزيد على ١٠٪ من صافي ربح

المؤسسة مع مراعاة ما يأتي:

١- أن يكون المصرف المعين محددًا ضمن أهداف المؤسسة في اللائحة الأساسية لها أو نظامها الأساس

أو وثيقة التأسيس.

٢- أن يدخل في احتساب المصرف على معين جميع ما يُصرف بوصف خارج عن أوصاف البر العامة أو المجتمع.

٣- أن يدخل في إيراد المؤسسة جميع العوائد والمكاسب من الأصول ودخل وأرباح الاستثمارات

والتبرعات والهبات ونحو ذلك.

قرار وزير النقل والخدمات اللوجستية رقم (١٣٢٧) وتاريخ ١٣/١٠/١٤٤٤هـ



الهيئة العامة للنقل
Transport General Authority

إيقاف استقبال طلبات إصدار التراخيص وإضافة السيارات في نشاط الأجرة العامة بمدينة مكة المكرمة

٥- خطاب معالي رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف رقم ١/٤٤/٨٣٨٩ وتاريخ ١٠/٩/١٤٤٤هـ وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:


أولاً: إيقاف استقبال طلبات إصدار التراخيص وإضافة السيارات في نشاط الأجرة العامة بمدينة مكة المكرمة، ويستثنى من ذلك الطلبات المقيدة نظاماً قبل تاريخ صدور هذا القرار، على أن يتم إنهاء إجراءات الطلبات واستكمال متطلباتها من قبل المنشآت خلال مدة ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب. ثانياً: ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ النشر. ثالثاً: على معالي رئيس الهيئة العامة للنقل المكلف اتخاذ ما يلزم لتنفيذ مقتضى القرار. والله الموفق.

وزير النقل والخدمات اللوجستية
صالح بن ناصر الجاسر

إن وزير النقل والخدمات اللوجستية بناءً على الصلاحيات المخولة له نظاماً وبعد الاطلاع على:

- ١- نظام النقل العام على الطرق بالمملكة العربية السعودية الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢٥) وتاريخ ١٣٩٧/٦/٢١هـ.
- ٢- تنظيم الهيئة العامة للنقل الصادر بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (٣٢٣) وتاريخ ١٤/٩/١٤٣٤هـ وتعديلاته.
- ٣- القرار رقم (١/٤١/١٣) وتاريخ ١/١/٢٧هـ، القاضي باعتماد اللائحة المنظمة لنشاط الأجرة ووسيط الأجرة والتوجيه، وتعديلاته.
- ٤- القرار رقم (١/٤١/١٧٠) وتاريخ ١/٧/١٤٤١هـ، القاضي باعتماد العمل بالموصفات والتجهيزات الفنية لسيارة أجرة المطار الأجرة العامة، وتعديلاته.

قرار وزير الطاقة رقم (٤٤٠٢٠١/١٦٨٧) وتاريخ ٢١/٥/١٤٤٤هـ



وزارة الطاقة
MINISTRY OF ENERGY

الموافقة على نزع ملكية الأراضي الواقعة ضمن مشروع تطوير حقل القطيف



إن وزير الطاقة، بناءً على الصلاحيات الممنوحة له نظاماً، وبعد الاطلاع على البند (ثالثاً) من المرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١١/٣/١٤٢٤هـ الصادر بموجبه نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار (النظام)، وبعد الاطلاع على اتفاقية الامتياز بين حكومة المملكة العربية السعودية وشركة الزيت العربية السعودية، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٨) وتاريخ ٦/٤/١٤٣٩هـ، وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يأتي:

أولاً: الموافقة على البدء بإجراءات نزع ملكية الأراضي الواقعة ضمن مشروع تطوير حقل القطيف، والأراضي الواقعة ضمن نطاق التأثر بالمخاطر، والأراضي غير المتوافقة مع الاستخدامات الآمنة للمواقع المحيطة بالآبار وخطوط أنابيب الإنتاج، لصالح شركة الزيت العربية السعودية (أرامكو السعودية) وفق الإحداثيات والخريطة التي أعدتها الشركة، المرفقة بكتابها رقم (٦-١٣٠٩٩-٢٠٢٢) وتاريخ ١١/٤/١٤٤٤هـ. ثانياً: تبليغ (أرامكو السعودية) هذا القرار للجهات المعنية المشار إليها في المادتين (السادسة) و(السابعة) من النظام؛ وذلك لتسمية مندوبيها في كل لجنة وصف وحصر العقارات ولجنة تقدير تعويض العقارات، في مدة لا تزيد على (١٥) خمسة عشر يوماً من صدور هذا القرار، وتتولى الشركة الدعوة إلى الاجتماعات، وإعداد المحاضر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لمباشرة كل لجنة لمهامها. ثالثاً: تبليغ (أرامكو السعودية) أصحاب الحقوق على العقارات التي تقرر نزع ملكيتها بالتعويض المقدر لهم، كما تبليغ مالكي العقارات وشاغليها بوجوب إخلائها في المدة التي تحددها الشركة، على ألا تقل عن (٣٠) ثلاثين يوماً من تاريخ التبليغ بالإخلاء، وذلك وفقاً لأحكام المادتين (السادسة عشرة) و(السابعة عشرة) من النظام. رابعاً: تدفع (أرامكو السعودية) تعويضات لأصحاب الحقوق وفقاً لقرار لجنة تقدير تعويض العقارات، وتتم إجراءات الصرف قبل التاريخ المحدد لإخلاء العقار، على ألا يسلم مبلغ التعويض لصاحبه إلا بعد تسليم العقار وتوثيقه بواسطة كاتب العدل أو المحكمة، ويُصرف التعويض في غضون سنتين من تاريخ صدور قرار الموافقة بالبدء بإجراءات نزع الملكية وفقاً لأحكام المادة (الثامنة عشرة) من النظام. خامساً: يجوز لأصحاب الشأن التظلم أمام ديوان المظالم من قرارات اللجان التي تتخذ وفقاً للنظام، في (٦٠) ستين يوماً من تاريخ إبلاغهم بالقرار. سادساً: يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وفي صحيفتين من الصحف اليومية التي توزع في المنطقة، كما تُلصق صورة من الإعلان في مقر الشركة، ومقر المشروع، وفي المحكمة، والإمارة أو المحافظة أو المركز، والبلدية التي يقع العقار في دائرة اختصاصها. سابعاً: يُبلغ هذا القرار من يلزم؛ لتنفيذه والعمل بمقتضاه. والله الموفق.

وزير الطاقة

عبد العزيز بن سلمان بن عبدالعزيز

يتم تقديم طلبات العقارات الواقعة ضمن المنطقة المحددة في الخارطة المرفقة من خلال الموقع الإلكتروني: <https://tathmencode.com/ar/landing/qdp/home>. علماً بأن تقديم الطلب لا يعني استحقاق التعويض، وفي حال وجود أي استفسار يمكن التواصل على الرقم: ٩٢٠٠٣١٠٤٥

استثمار مواقع

تعلن إدارة صندوق الطلاب بعمادة شؤون الطلاب بجامعة تبوك عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات
١	تشغيل كافتيريا كلية الطب شطر الطلاب - مساحة (٢م٧٨٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٢	تشغيل كافتيريا كلية الطب شطر الطالبات - مساحة (٢م٧٨٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٣	تشغيل كافتيريا كلية العلوم الطبية التطبيقية شطر الطلاب - مساحة (٢م٣٣٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٤	تشغيل كافتيريا كلية العلوم الطبية التطبيقية شطر الطالبات - مساحة (٢م٢٤٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٥	تشغيل كافتيريا كلية إدارة الأعمال شطر الطلاب - مساحة (٢م٤٥٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٦	تشغيل كافتيريا كلية إدارة الأعمال شطر الطالبات - مساحة (٢م٣٣٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٧	تشغيل كافتيريا بجوار كلية الشريعة شطر الطلاب - مساحة (٢م٦٠٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٨	تشغيل كافتيريا كلية التربية شطر الطالبات - مساحة (٢م٦٠٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
٩	تشغيل كافتيريا كلية الحاسبات بالمصيف شطر الطالبات - مساحة (٢م٣٣٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٠	تشغيل كافتيريا كلية العلوم بالمهرجان شطر الطالبات - مساحة (٢م٧٠٠)	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١١	كشك لبيع المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة داخل مبنى الكلية الجامعية بمحافظة أملج شطر الطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٢	كشك لبيع المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة داخل مبنى الكلية الجامعية بمحافظة تيماء شطر الطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٣	كشك لبيع المشروبات الساخنة والباردة والمأكولات الخفيفة داخل مبنى الكلية الجامعية بمحافظة حقل شطر الطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٤	مركز لخدمة الطالب في الكلية الجامعية بمحافظة حقل بشطريها الطلاب والطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٥	مركز لخدمة الطالب في الكلية الجامعية بمحافظة ضباء بشطريها الطلاب والطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٦	مركز لخدمة الطالب في الكلية الجامعية بمحافظة الوجه بشطريها الطلاب والطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان
١٧	مركز لخدمة الطالب في الكلية الجامعية بمحافظة أملج بشطريها الطلاب والطالبات	١٠٠ ريال	شهر من تاريخ نشر الإعلان

للاستفسار: إدارة الاستثمار بعمادة شؤون الطلاب بجامعة تبوك هاتف: (٠١٤٤٥٦٣٢١٩).

الشروط:

١- سجل تجاري ساري المفعول.

٢- ضمان بنكي لا يقل عن (١٪) من قيمة العرض.

٣- أي شروط إضافية تتضمنها كراسة الشروط.

٤- تقديم العروض حضورياً لإدارة الاستثمار بعمادة شؤون الطلاب بجامعة تبوك.

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة الغاط عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	المساحة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل وصيانة (٩) محلات في مركز مليح	٢م٢٤	١٠٠ ريال	الأربعاء ١٤٤٤/١٢/١٧هـ ٤:٠٠ صباحاً على موقع (فرص)	الأربعاء ١٤٤٤/١٢/١٧هـ ١٠:٠٠ صباحاً بمبنى البلدية
٢	تشغيل وصيانة (٩) محلات في مركز العبدلية	٢م٢٤	١٠٠ ريال		
٣	تشغيل وصيانة (٤) محلات بحي الأندلس	٢م٥٢	١٠٠ ريال		
٤	قطعة أرض بمساحة مميزة بحي الغدير	٢م٨٨٣٩,٣٦	١٠٠ ريال		
٥	إنشاء وتشغيل وصيانة قطعة رقم (١) مطلة على الطريق السريع	٢م١٢٠٠	١٠٠ ريال		
٦	إنشاء وتشغيل وصيانة قطعة رقم (٢) مطلة على الطريق السريع	٢م١٣٢٠	١٠٠ ريال		
٧	إنشاء وتشغيل وصيانة قطعة أرض بجانب دوار البرواز	٢م٣٢٤٥,٥٢	١٠٠ ريال		
٨	تشغيل وصيانة قصر أفراح بجانب المركز الصحي	٢م٢٤٠٠	٢٠٠ ريال		
٩	تشغيل وصيانة محل رقم (٣) بجوار جامع الأمير تركي السديري	٢م٤٩	١٠٠ ريال		
١٠	تشغيل وصيانة محل رقم (٧) بجوار جامع الأمير تركي السديري	٢م٤٩	١٠٠ ريال		
١١	إنشاء وتشغيل وصيانة محطة محروقات بمركز العبدلية	٢م٤٥٠٠	٢٠٠ ريال		
١٢	تشغيل وصيانة ثلاث لوحات يوتي بول	٢م٤	١٠٠ ريال		
١٣	إنشاء وتشغيل وصيانة موقع جهاز بيع ذاتي في بلدية محافظة الغاط	٢م٢	١٠٠ ريال		
١٤	إنشاء وتشغيل وصيانة موقع كوفي شوب في بهو بلدية محافظة الغاط	٢م٢٤	١٠٠ ريال		
١٥	إنشاء وتشغيل وصيانة قطعة أرض بالقرب من مبنى اليخت	٢م٢٩١٤,١٩	٥٠٠ ريال		
١٦	قطعة أرض بجانب مسجد الشيخ عبدالعزيز بن باز	٢م١٥٥٧,٦	١٠٠ ريال		
١٧	تشغيل وصيانة (٤) محلات في حي النقل	٢م٣٣,٨٤ ٢م١٤٤ ٢م٣٠,١٣ ٢م٢٧,٦٨	١٠٠ ريال		

- من لديه الرغبة في الاطلاع على تفاصيل المنافسات وشراء كراسة الشروط والمواصفات الدخول على موقع (فرص)، علماً بأن تقديم العطاءات: الأحد ١٤٤٤/١٠/١٧هـ الموافق ٢٠٢٣/٥/٧م.

استثمار مواقع

تعلن الهيئة العامة للطيران المدني عن تمديد موعد طرح المنافسات التالية:

م	رقم المنافسة	نشاط المنافسة	الموقع	رقم الفراغ	المساحة	قيمة الكراسة
١	RHU-B01-F-01	مطعم	المبنى رقم (١)	مساحة للتجهيز	٢م٢١	٣٠٠ ريال
				(B01-BS-56)	مساحة للتقديم	
٢	RHU-B01-F-02	مطعم متخصص بتقديم المأكولات اللبنانية	المبنى رقم (١)	مساحة للتجهيز	٢م٢٦	٣٠٠ ريال
				(B01-BS-58)	مساحة للتقديم	
٣	RHU-B01-C-01	مقهى (كوفي شوب ذات علامة تجارية عالمية) + مستودع	المبنى رقم (١)	(B01-GR-38)	مقهى ٢م٢٥ مستودع ٢م٢٥	٣٠٠ ريال
٤	RHU-B01-F-02	مقهى (كوفي شوب)	المبنى رقم (١)	(1/B01-GR-38)	٢م٢٥	٣٠٠ ريال
٥	RHU-B05-F-01	أطعمة خفيفة وصحية	المبنى رقم (٥)	(B05-GR-24)	٢م٢٥	٣٠٠ ريال
٦	RHU-B01-ATM-01	ماكينة صراف آلي	المبنى رقم (١)	(B01-BS-150)	٢م٤	١٠٠ ريال
٧	RHU-B01-ATM-02	ماكينة صراف آلي	المبنى رقم (١)	(B01-BS-77)	٢م٤	١٠٠ ريال
٨	RHU-B05-ATM-01	ماكينة صراف آلي	المبنى رقم (٥)	(B05-BS-04)	٢م٤	١٠٠ ريال
٩	RHU-EXT-ATM-01	ماكينة صراف آلي	(خارج المبنى - سيارة)	(Ext. ATM 01)	-	١٠٠ ريال
١٠	RHU-B01-V-01	جهاز بيع ذاتي	مبنى رقم (١)	(B01 BS 73)	-	١٠٠ ريال
١١	RHU-B01-V-02	جهاز بيع ذاتي	مبنى رقم (١)	(B01 BS 115)	-	١٠٠ ريال
١٢	RHU-B01-V-03	جهاز بيع ذاتي	مبنى رقم (١)	(B01 BS 39)	-	١٠٠ ريال
١٣	RHU-B05-V-01	جهاز بيع ذاتي	مبنى رقم (٥)	(B05 BS 02)	-	١٠٠ ريال
١٤	RHU-B05-V-02	جهاز بيع ذاتي	مبنى رقم (٥)	(B05 BS 16)	-	١٠٠ ريال
١٥	RHU-B05-V-03	جهاز بيع ذاتي	مبنى رقم (٥)	(B05 GR 26)	-	١٠٠ ريال

على المستثمرين المتقدمين للمنافسة مراعاة التالي:

- في حال الرغبة في الدخول في المنافسة المبادرة بطلب شراء كراسة المنافسة عن طريق إرسال بريد إلكتروني إلى (investment@gaca.gov.sa) يتضمن اسم المستثمر، ورقم الهوية/ الإقامة، ورقم الجوال، وصورة من السجل التجاري، والنشاط الراغب في المنافسة عليه، ليتم توجيه المستثمر بسداد قيمة الكراسات عن طريق حوالة بنكية لحساب الهيئة العامة للطيران المدني، وتزويد الإدارة بنسخة من التحويل حتى يتم تزويده بنسخة إلكترونية من كراسة المنافسة، أو الحضور إلى مقر الهيئة العامة للطيران المدني - الإدارة العامة للإيرادات والاستثمار - مبنى الحوار الوطني - الدور الأول - الرياض، لاستلام كراسة المنافسة، علماً بأن المبلغ غير قابل للاسترداد.
- آخر موعد لتسليم العطاءات للإدارة العامة للإيرادات والاستثمار: ٢٠٢٣/٥/١٥م.
- للاستفسارات: يرجى التواصل مع إدارة الاستثمار بالهيئة من خلال البريد الإلكتروني: (investment@gaca.gov.sa).

استثمار مواقع

تعلن بلدية محافظة بدر الجنوب عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (١ قائم) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2007	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٢	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٢ قائم) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2008	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٣	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٣ قائم) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2009	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٤	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٤ قائم) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2010	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٥	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٥ قائم) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2011	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٦	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٦ قائم) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2012	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٧	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٧ قائم) في مركز هداة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2013	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٨	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٨ قائم) في مركز هداة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2014	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٩	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (٩ قائم) في مركز هداة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-2015	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٠	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (١٠ قائم) في مركز هداة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3001	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١١	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (١١ قائم) في مركز الخانق - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3002	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٢	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (١٢ قائم) في مركز الخانق - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3003	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٣	تشغيل وصيانة مستودع أعلاف - رقم (١٣ قائم) في مركز الخانق - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3004	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٤	إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء استثمارية (تجاري سكني) بجوار دوار المليحة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3006	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٥	إنشاء وتشغيل وصيانة (كشك) بجوار السوق التجاري بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3008	٣٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٦	تشغيل وصيانة بوفيه بحديقة النخيل بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3011	٣٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٧	تشغيل وصيانة ملعب كرة قدم بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3012	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٨	إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء استثمارية (تجاري سكني) بمخطط الخانق (١) بمحافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3013	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
١٩	إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء استثمارية (منتجع سياحي) بجوار استراحة البلدية - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3014	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٢٠	إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء استثمارية (تجاري سكني) - رقم (٢١م) مخطط العشة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3015	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٢١	إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء استثمارية (تجاري سكني) - رقم (٢٠م) مخطط العشة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3016	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م
٢٢	إنشاء وتشغيل وصيانة أرض فضاء استثمارية (تجاري سكني) - رقم (١٩م) مخطط العشة - محافظة بدر الجنوب	01-23-015703-3017	٥٠٠ ريال	٢٠٢٣/٦/١٧م	٢٠٢٣/٦/١٨م

استثمار مواقع

تعلن بلدية عيون الجواء بمنطقة القصيم عن تأجير المواقع الاستثمارية التالية:

م	المنافسة	الموقع	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	أرض فضاء لإنشاء وتشغيل وصيانة مجمع تجاري - حي المنتزه	محافظة عيون الجواء	01-23-008401-4001	٢٠٠ ريال	الخميس ٢٠٢٣/٦/٨م	الأحد ٢٠٢٣/٦/١١م
٢	تشغيل وصيانة محلات تجارية - سوق الخضار - حي المنتزه	محافظة عيون الجواء	01-23-008401-4002	٢٠٠ ريال		
٣	ساحة لإقامة ألعاب ترفيهية - حديقة الوطن	محافظة عيون الجواء	01-23-008401-4003	٢٠٠ ريال		
٤	ساحة لإقامة ألعاب ترفيهية بجوار حديقة النهضة	محافظة عيون الجواء	01-23-008401-4004	٢٠٠ ريال		

علماً بأن شراء الكراسات عن طريق بلدي (الفرص الاستثمارية) الموقع: www.balady.gov.sa.

تعلن مدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - إدارة العقود والمشتريات عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	مكان تقديم العطاءات	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير موقع لتقديم خدمة كوفي شوب ببهو مبنى برج الابتكار - مبنى رقم (٢٠٠) - بالمقر الرئيسي لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية	(٤٤/١٠)	مجاناً		الثلاثاء ١٤٤٤/١٢/٢ ٢٠٢٣/٦/٢٠م (٢:٠٠) ظهراً	الأربعاء ١٤٤٤/١٢/٣ ٢٠٢٣/٦/٢١م
٢	تأجير موقعين لتجهيز وتشغيل حضانه بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالرياض	(٤٤/١١)	مجاناً	لجنة فتح المزايدات - الدور الثالث - مبنى رقم (٢٦)	الأحد ١٤٤٤/١٢/٢١ ٢٠٢٣/٧/٩م (٢:٠٠) ظهراً	الإثنين ١٤٤٤/١٢/٢٢ ٢٠٢٣/٧/١٠م
٣	تأجير موقع الدور العاشر ببرج الابتكار بالمقر الرئيسي بمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية بالرياض	(٤٤/٩)	مجاناً		الإثنين ١٤٤٤/١٢/١ ٢٠٢٣/٦/١٩م (٢:٠٠) ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٤/١٢/٢ ٢٠٢٣/٦/٢٠م

مكان استلام وثائق المزايدة: مبنى رقم (٢٦) - الدور الأول - إدارة العقود والمشتريات.

على أن يتم تسليم أصل الضمان البنكي في ظرف مغلق إلى رئيس لجنة فتح المزايدات في المقر الرئيسي لمدينة الملك عبدالعزيز للعلوم والتقنية - مبنى رقم (٢٦) - الطابق الثالث - إدارة الشؤون المالية، وذلك قبل تاريخ فتح المظاريف للجهات الراغبة باستلام الكراسة: تسليم خطاب الرغبة بالمشاركة في المزايدة.

تعلن الهيئة العامة للغذاء والدواء عن طرح المنافستين التاليين:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير عيادة طبية بالمبنى الرئيسي لمدينة الرياض	٢٠٢٣/٨٩	مجاناً	١٤٤٤/١١/٢٣ ٢٠٢٣/٦/١٢م (٣:٠٠) مساءً	١٤٤٤/١١/٢٤ ٢٠٢٣/٦/١٣م (١:٠٠) مساءً
٢	تأجير وتشغيل مركز ضيافة الأطفال بالمبنى الرئيسي لمدينة الرياض - مساحة (٢١٤٠)	٢٠٢٣/١١٢	مجاناً		

الشروط:

- يتم طلب وثائق المنافسة من خلال البريد الخاص بإدارة العقود والمشتريات (Procurement.Info@sFDA.gov.sa)، على أن يرفق مع الطلب صورة من جميع الشهادات النظامية وسابقة الأعمال وشهادات التصنيف.
- يقدم العرض بملفين منفصلين: ملف للعرض الفني وملف للعرض المالي، على أن تكون مختومة وموضحة عليها من الخارج اسم المنافسة ومحتويات الملف.
- آخر موعد لاستقبال العروض الإثنين ١٤٤٤/١١/٢٣ الموافق ٢٠٢٣/٦/١٢م، الساعة (٣:٠٠) مساءً، ولن ينظر في أي عرض يقدم بعد هذا الوقت.
- يتم تسليم جميع العروض للاتصالات الإدارية في المقر الرئيسي للهيئة العامة للغذاء والدواء بمدينة الرياض - مخرج ٢ - حي حطين.
- عند وجود أي استفسار يمكن التواصل مع الإدارة التنفيذية للمشتريات والمواد على الرقم: (٠١١٢٠٣٨٢٢٢) تحويلة: (٢٧٦٢ - ٢٧٩٩ - ٣٧٧٧)، أو البريد الإلكتروني: (Procurement.Info@sFDA.gov.sa).

استثمار مواقع

تعلن إدارة مدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية عن طرح المنافسات التالية:

م	رقم المنافسة	المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	٢٠٢٢/٨٦	تأجير موقع لإنشاء وتركيب (برج اتصالات) داخل لواء الملك فهد الثامن بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٢	٢٠٢٢/٨٧	تأجير موقع لإنشاء وتركيب (برج اتصالات) في حي القادسية بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٣	٢٠٢١/٣٩	تأجير وتشغيل مواقع متفرقة بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية لنشاط (مكائن البيع الذاتي) (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٤	٢٠٢٢/٨٨	تأجير موقع ليكون مكتباً للبريد السعودي بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٥	٢٠٢٢/٨١	تأجير موقع لنشاط تجاري (كوفي شوب سيارة) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٦	٢٠٢٢/٨٢	تأجير موقع لنشاط تجاري (كوفي شوب سيارة) بالظهران بالقرب من مدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٧	٢٠٢٢/٧٧	تأجير وتشغيل (صالون نسائي) بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الإثنين ٢٠٢٣/٦/١٢م	الثلاثاء ٢٠٢٣/٦/١٣م
٨	٢٠٢٢/٧٨	تأجير وتشغيل نادٍ نسائي بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية يحتوي على (صالة رياضية، مسبح) (إعادة طرح)	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م
٩	٢٠٢٢/٨٠	تأجير موقع (صراف آلي سيارة) بالظهران التابع لمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م
١٠	٢٠٢١/٦٠	تأجير وتشغيل (مقهى نسائي) بناوي السيدات بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م
١١	٢٠٢١/٥٣	تأجير موقع (صراف آلي ثابت) بمبنى الضيافات العسكرية بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية (إعادة طرح)	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م
١٢	٢٠٢٢/٨٣	إزالة محطة محروقات وإعادة إنشاء وتشغيل وصيانة (محطة محروقات وملحقاتها) بشاطئ نصف القمر (إعادة طرح)	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م
١٣	٢٠٢٢/٩٢	استثمار موقع لنشاط (مجمع تجاري ومحطة محروقات) بالقرب من موقع القوات البرية بالنعيرية	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م
١٤	٢٠٢٢/٩١	استثمار موقع لنشاط (مجمع تجاري) بالقرب من بوابة العوائل بمدينة الملك فهد العسكرية بالمنطقة الشرقية	مجانياً	الأربعاء ٢٠٢٣/٦/١٤م	الخميس ٢٠٢٣/٦/١٥م

استثمار مواقع

تعلن جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل موقع قهوة مختصة بكلية الهندسة بالخرج	١٤٤٤/٢٨	٥٠٠ ريال	١٤٤٤/١١/٨هـ	١٤٤٤/١١/٩هـ
٢	تأجير وتشغيل موقع قهوة مختصة بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بالأفلاج (شطر الطلاب)	١٤٤٤/٢٩	٥٠٠ ريال		
٣	تأجير وتشغيل موقع قهوة مختصة بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بالأفلاج (شطر الطالبات - المبنى العلمي)	١٤٤٤/٣٠	٥٠٠ ريال		
٤	تأجير وتشغيل موقع قهوة مختصة بكلية العلوم والدراسات الإنسانية بالأفلاج (شطر الطالبات - المبنى الأدبي)	١٤٤٤/٣١	٥٠٠ ريال		
٥	تأجير وتشغيل موقع قهوة مختصة بكلية الآداب والعلوم بوادي الدواسر (شطر الطلاب)	١٤٤٤/٣٢	٥٠٠ ريال		
٦	تأجير وتشغيل موقع قهوة مختصة بكلية الآداب والعلوم بوادي الدواسر (شطر الطالبات)	١٤٤٤/٣٣	٥٠٠ ريال		

- يتم استلام كراسة الشروط والمواصفات من إدارة الاستثمار وتنمية الموارد الذاتية بالمدينة الجامعية - إسكان أعضاء هيئة التدريس - مبنى (١٨-٢١) - الدور الثاني - هاتف: (٠١١٥٨٨٢٩١١) - (٠١١٥٨٨٢٩١٢).

- يتم دفع قيمة الكراسة بشيك مصدق باسم جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز يوضح به اسم المزايدة ورقمها.

- يشترط لشراء الكراسة تقديم خطاب يوضح به اسم المندوب المفوض باستلام نسخة الشروط والمواصفات واسم المزايدة المراد شراؤها مرفقاً بها صورة من الشهادات الآتية: (السجل التجاري - الانتساب بالغرفة التجارية - الزكاة والدخل - الاشتراك بالتأمينات الاجتماعية - مكتب العمل).

- يشترط لشراء واستلام الكراسة وتسليم العطاءات أن يكون المندوب سعودي الجنسية.

- أن يكون العطاء من أصل وصورتين مع إرفاق ضمان بنكي بنسبة لا تقل عن (١٥٪) من الأجرة السنوية ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف.

تعلن جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز عن طرح المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مراكز القرطاسية وبيع الكتب في كليات محافظتي حوطة بني تميم والأفلاج (بنين - بنات)	١٤٤٤/٣٤	مجاناً	١٤٤٤/١١/٨هـ	١٤٤٤/١١/٩هـ
٢	تأجير مراكز القرطاسية وبيع الكتب في كليات محافظتي السليل ووادي الدواسر (بنين - بنات)	١٤٤٤/٣٥	مجاناً		

- يتم استلام كراسة الشروط والمواصفات من إدارة الاستثمار وتنمية الموارد الذاتية بالمدينة الجامعية - إسكان أعضاء هيئة التدريس - مبنى (١٨-٢١) - الدور الثاني - هاتف: (٠١١٥٨٨٢٩١١) - (٠١١٥٨٨٢٩١٢).

- يتم دفع قيمة الكراسة بشيك مصدق باسم جامعة الأمير سطام بن عبدالعزيز يوضح به اسم المزايدة ورقمها.

- يشترط لشراء الكراسة تقديم خطاب يوضح به اسم المندوب المفوض باستلام نسخة الشروط والمواصفات واسم المزايدة المراد شراؤها ومرفقاً بها صورة من الشهادات الآتية: (السجل التجاري - الانتساب بالغرفة التجارية - الزكاة والدخل - الاشتراك بالتأمينات الاجتماعية - مكتب العمل).

- يشترط لشراء واستلام الكراسة وتسليم العطاءات أن يكون المندوب سعودي الجنسية.

- أن يكون العطاء من أصل وصورتين مع إرفاق ضمان بنكي بنسبة لا تقل عن (١٥٪) من الأجرة السنوية ساري المفعول لمدة لا تقل عن (٩٠) يوماً من تاريخ فتح المظاريف.

تعلن إدارة مدينة الملك عبدالعزيز العسكرية للتشغيل والصيانة بتبوك عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف
تأجير مجمع تجاري بكامل مرافقه بمساحة (٢٣٨,٠٠٠)	٥٧١٦٦٢	١٠٠٠ ريال	١٤٤٤/١١/١٧هـ (٢:٠٠) ظهراً

تعلن الهيئة الملكية للجبيل وينبع عن طرح المنافسة التالية:

المنافسة	رقم المنافسة	الموقع	مدة التأجير	آخر موعد لتقديم العطاءات
طرح عدد (٤) منافسات تشغيل مطعم أو مقهى بمساحة (٢٨٥)	٩٠، ٨٩، ٨٨، ٨٧	الواجهة البحرية	١٠ سنوات	الخميس ١٤٤٤/١١/٥هـ الموافق ٢٥/٥/٢٠٢٣م

للاستفسار: إدارة علاقات المستثمرين - مدينة ينبع الصناعية - هاتف: (٠٠٩٦٦١٤٣٢١٦٣٦٣) بريد إلكتروني: (irdy@rcjy.gov.sa).

استثمار مواقع

يعلن تجمع الشرقية الصحي بالمنطقة الشرقية عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	الموقع	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	بيع ونقل المخلفات الورقية	كافة المواقع التابعة لتجمع الشرقية الصحي	٣٨٢٧٤٤٢٠	١٠٠٠ ريال	الأحد ١٤٤٤/١١/٢٢ هـ ٢٠٢٣/٦/١١ م (١١:٠٠) صباحاً بإدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي	الإثنين ١٤٤٤/١١/٢٣ هـ ٢٠٢٣/٦/١٢ م (١٠:٠٠) صباحاً بالموقع المحدد بالكراصة
٢	استثمار موقع لبناء وتشغيل مركز ضيافة أطفال	مستشفى القطيف المركزي	٣٨٠٧٤٤٣٦	١٠٠٠ ريال		
٣	تأجير موقع لتشغيل محل حلاق رجالي	مستشفى القطيف المركزي	٣٨٢١٤٤٢٨	١٠٠٠ ريال		
٤	تأجير موقع لتشغيل مغسلة ملابس	مستشفى القطيف المركزي	٣٨٢٠٤٤٢٧	١٠٠٠ ريال		
٥	تأجير موقع لتشغيل مطعم وجبات متنوعة	مستشفى القطيف المركزي	٣٨١١٤٤٢٥	١٠٠٠ ريال		

- فمن لديه الرغبة لدخول المزادات:

- ١- يتم استلام الكراسة من إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي - مبنى (٢٠٠) بالدمام - حي القادسية - مبنى الخفرة سابقاً - (مع إحضار فلاش ميموري لاستلام الكراسة).
- ٢- يتم شراء الكراسة بشيك مصدق باسم البنك السعودي المركزي (يتم تسليمه لإدارة المالية بالشؤون الصحية بالمنطقة الشرقية).

- شروط الدخول بالمزادات:

- ١- صورة من السجل التجاري أو ترخيص نظامي مناسب في نفس المجال. ٢- صورة من شهادة الزكاة والدخل. ٣- صورة اشتراك بالغرفة التجارية. ٤- صورة شهادة تسجيل التأمينات الاجتماعية.
- علماً بأن جميع المزادات ينطبق عليها نظام وزارة المالية للمشتريات والمنافسات الحكومية.
- يجب أن يكون المتقدم من ذوي الاختصاص والخبرة وجميع الشهادات المطلوبة أعلاه تكون سارية الصلاحية.
- لوجود أي استفسار أو ملاحظة الرجاء التواصل مع إدارة العقود والمشتريات بتجمع الشرقية الصحي، هاتف: (٠٥٤٥٠٣٩٢٧٩).

تعلن إدارة إسكان قوى الأمن بعرعر وطريف عن طرح المزادات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير المحلات التجارية بعرعر	١٤٤٤/١	٢٠٠ ريال	الثلاثاء ١٤٤٥/١/١٤ هـ (١٠:٠٠) صباحاً	الأربعاء ١٤٤٥/١/١٥ هـ (١١:٠٠) صباحاً
٢	تأجير محل الغاز بعرعر	١٤٤٤/٢	٢٠٠ ريال		
٣	تأجير السوبر ماركت بطريف	١٤٤٤/٣	٢٠٠ ريال		
٤	تأجير النادي بطريف	١٤٤٤/٤	٢٠٠ ريال		
٥	تأجير محل تجاري رقم (١) بطريف	١٤٤٤/٥	٢٠٠ ريال		
٦	تأجير محل تجاري رقم (٢) بطريف	١٤٤٤/٦	٢٠٠ ريال		

تعلن الهيئة الملكية بينبع عن المنافسة التالية:

رقم المنافسة	المنافسة	الموقع	مدة التأجير	آخر موعد لتقديم العطاءات
٨٦، ٨٥، ٨٤	تمديد فترة إعلان طرح عدد (٣) فرص تشغيل (كشك) - (٢م١٥)	الواجهة البحرية	١٠ سنوات	الخميس ١٤٤٤/١١/٥ هـ الموافق ٢٥/٥/٢٠٢٣ م

- إدارة علاقات المستثمرين - مدينة ينبع الصناعية - هاتف: (٠٥٩٦٦١٤٣٢١٦٣٦٣)، البريد الإلكتروني: (irdy@rcjy.gov.sa).

استثمار مواقع

يعلن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث - الرياض عن المزايدات التالية:

م	المزايدة	رقم المزايدة	قيمة وثائق المزايدة	تاريخ بيع الوثائق	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل محل بيع أجهزة الجوال والكمبيوتر وملحقاتها بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث	٢٣/١١٩	١٠٠٠ ريال يتم سدادها في حساب المستشفى رقم: (SA6380000114608010167917) التابع لمصرف الراجحي	الأحد ١٤٤٤/١٠/١٧هـ ٢٠٢٣/٥/٧م	الإثنين ١٤٤٤/١١/١٦هـ ٢٠٢٣/٦/٥م ٢:٠٠ ظهراً	الثلاثاء ١٤٤٤/١١/١٧هـ ٢٠٢٣/٦/٦م ٩:٠٠ صباحاً في جلسة علنية بغرفة الاجتماعات بالدور الرابع بالمبنى الإداري بالمستشفى
٢	تمديد خدمات تحصيل ديون لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث الرياض، وفرعي جدة والمدينة	٢٣/١٢٠	١٠٠٠ ريال يتم سدادها في حساب المستشفى رقم: (SA6380000114608010167917) التابع لمصرف الراجحي	الإثنين ١٤٤٤/١٠/١٨هـ ٢٠٢٣/٥/٨م	الإثنين ١٤٤٤/١١/٩هـ ٢٠٢٣/٥/٢٩م ٢:٠٠ مساءً	الثلاثاء ١٤٤٤/١١/١٠هـ ٢٠٢٣/٥/٣٠م ٩:٠٠ صباحاً في جلسة علنية بغرفة الاجتماعات بالدور الرابع بالمبنى الإداري بالمستشفى

مكان تقديم العطاءات: إدارة الخدمات الإدارية بالمستشفى - الرياض (المبنى الإداري - القبو).
مكان بيع الوثائق: إدارة العقود عبر البريد الإلكتروني (contractsservices-r@kfshrc.edu.sa).

المستندات المطلوبة إرفاقها:

- ١- الاشتراك في الغرفة التجارية ساري المفعول.
- ٢- القيد في السجل التجاري المختص بأخر تعديلاته.
- ٣- شهادة سعودة وتوطين الوظائف.
- ٤- شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.
- ٥- خطاب ضمان ابتدائي يساوي (١٪) من قيمة العطاء وساري المفعول لمدة (٩٠) تسعين يوماً من تاريخ فتح المظاريف.
- ٦- شهادة الخبرة في أعمال مماثلة.
- ٧- جميع مستندات المزايدة.

تعلن جامعة جازان عن طرح المناقصتين التاليتين:

م	المناقسة	رقم المناقسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير مواقع لتقديم خدمة مشروبات القهوة	٧٧٨	مجاناً	١٤٤٤/١١/٢٩هـ ٩:٠٠ صباحاً	١٤٤٤/١١/٢٩هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٢	تأجير موقع لتقديم خدمة وجبات ومشروبات ساخنة بالمجمع الطبي الجنوبي للطالبات	٧٧٧	مجاناً	١٤٤٤/١١/٢٢هـ ٩:٠٠ صباحاً	١٤٤٤/١١/٢٢هـ ١٠:٠٠ صباحاً

موقع استلام الكراسات وتسليم العطاءات: جامعة جازان - البرج الإداري - إدارة المشتريات - المناقصات الحكومية - مكتب رقم (١٤٧).

تعلن جامعة جازان عن طرح المناقصتين التاليتين:

م	المناقسة	رقم المناقسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	إنجيلة طبيعية وصناعية للإدارة العامة للتشغيل والصيانة	٩٨٩٦٧	مجاناً	قبل موعد فتح المظاريف بساعة	١٤٤٤/١١/٨هـ ١٠:٠٠ صباحاً
٢	توريد وتركيب ترابيع بورسلان بقاعة محاضرات مجمع البنات بمحلية	٩٧١١١	مجاناً	قبل موعد فتح المظاريف بساعة	١٤٤٤/١١/٨هـ ١٠:٠٠ صباحاً

موقع استلام الكراسات وتسليم العطاءات: جامعة جازان - البرج الإداري - إدارة المشتريات - الشراء المباشر - مكتب رقم (١٤٨).

استثمار مواقع

تعلن وزارة الحرس الوطني عن طرح مزايدات بأسلوب الأظرف المغلقة وذلك حسب التفاصيل التالية:

م	المزايدة	رقم الإعلان	قيمة الكراسة	موعد معاينة المواقع	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير وتشغيل محطة وقود بمدينة الملك عبدالعزيز السكنية بخشم العان بالرياض (مجاورة بدر)	١٦٥/ت/س/١٤٤٤	٣٠٠ ريال			
٢	تأجير وتشغيل محطة وقود بجوار مدينة الملك سعود السكنية بديراب بالرياض	١٦٦/ت/س/١٤٤٤	٣٠٠ ريال			
٣	تأجير وتشغيل محل لنشاط غاز بمدينة الملك سعود السكنية بديراب بالرياض	١٦٧/ت/س/١٤٤٤	٣٠٠ ريال			
٤	تأجير وتشغيل مطعم بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان بخشم العان (إعادة طرح)	١٦٨/ت/س/١٤٤٤	٣٠٠ ريال	يوما الثلاثاء والأربعاء ١٠-١١/١١/١٤٤٤هـ من الساعة: (٩:٠٠) حتى (١١:٠٠) صباحاً	الأحد ١٤٤٤/١١/٢٩هـ (١:٠٠) ظهراً	الاثنين ١٤٤٤/١٢/١هـ (١٠:٠٠) صباحاً
٥	تأجير وتشغيل مغسلة ملابس بكلية الملك عبدالله بن عبدالعزيز للقيادة والأركان بخشم العان (إعادة طرح)	١٦٩/ت/س/١٤٤٤	٣٠٠ ريال			
٦	تأجير وتشغيل مسلخ ومرافقه بمدينة الملك عبدالعزيز السكنية بخشم العان	١٧٠/ت/س/١٤٤٤	٣٠٠ ريال			

- لطلب شراء الكراسة التقدم بخطاب موجه لسعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار يذكر فيه اسم ورقم المزايدة ورقم الجوال، يتم من خلاله إرسال فاتورة من نظام سداد بقيمة الكراسة + صورة من السجل التجاري، ويرسل على البريد الإلكتروني الخاص بإدارة تنمية الإيرادات والاستثمار: (e_3931000@sang.gov.sa).
- مكان بيع النسخ وتقديم العطاءات وفتح المظاريف: مجمع وزارة الحرس الوطني بالرياض - إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار - مكتب رقم (١٠١٠ ب)، أو التواصل مع الأستاذ/ ممدوح علي الحارثي على واتس أب فقط للجوال رقم: (٠٥٥٥٩٠٦٠١٢).
- يوجه العطاء المقدم في ظرف مغلق ومختوم إلى سعادة مدير إدارة تنمية الإيرادات والاستثمار.
- جميع التواريخ أعلاه وفق تقويم أم القرى.

يعلن مستشفى القوات المسلحة بالجيبيل - قاعدة الملك عبدالعزيز البحرية - عن طرح المنافسات التالية:

م	المنافسة	رقم المنافسة	قيمة الكراسة	آخر موعد لتقديم العطاءات	موعد فتح المظاريف
١	تأجير محل سوبر ماركت لمدة (٥) سنوات	١٤٤٤/٠٠١/٣٣	مجاناً	الثلاثاء ١٤٤٤/١١/٢٤هـ ٢٠٢٣/٦/١٣م	الأربعاء ١٤٤٤/١١/٢٥هـ ٢٠٢٣/٦/١٤م
٢	تأجير محل كوفي شوب لمدة (٥) سنوات	١٤٤٤/٠٠٢/٣٣	مجاناً	الثلاثاء ١٤٤٤/١١/٢٤هـ ٢٠٢٣/٦/١٣م	الأربعاء ١٤٤٤/١١/٢٥هـ ٢٠٢٣/٦/١٤م
٣	تأجير عدد (١٢) موقعاً لكائن البيع الذاتي لمدة (٥) سنوات	١٤٤٤/٠٠٣/٣٣	مجاناً	الثلاثاء ١٤٤٤/١١/٢٤هـ ٢٠٢٣/٦/١٣م	الأربعاء ١٤٤٤/١١/٢٥هـ ٢٠٢٣/٦/١٤م

- على من يرغب الدخول في المنافسة مراجعة إدارة الاستثمار وتنمية الإيرادات بالمستشفى مصطحباً معه الأوراق الثبوتية التالية سارية المفعول:
- ١- السجل التجاري. ٢- شهادة الانتساب للغرفة التجارية. ٣- شهادة من مكتب العمل (السعودية). ٤- شهادة التأمينات الاجتماعية. ٥- شهادة الزكاة والدخل.
- علماً بأن مكان فتح المظاريف بغرفة الاجتماعات بمبنى الإدارة بالمستشفى بالموعد المحدد.

الأمانة العامة للجان الفصل في منازعات الأوراق المالية

تعلم الدائرة الثانية للجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية ومقرها (مدينة الرياض، طريق الدائري الشمالي، مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، البرج الشرقي، الدور الأرضي) بأن لديها دعويين (مدنية) مقامتين ضد كل من: عادل بن محمد بن حمد المعجل، سعودي الجنسية، بموجب هوية وطنية رقم (١٠١٣٩٧٣٣٤٠)، وسيك شوي شونغ، نيوزلندي الجنسية، بموجب هوية مقيم رقم (٢٢٢٤٤٦٣١٢١)، وآخرين، في شأن نشر قوائم مالية مضللة ومعلومات غير صحيحة وتضرر المدعين من ذلك، حيث تحدد لها جلساتها نظر، وذلك على النحو التالي:

م	رقم قيد الدعوى	تاريخ انعقاد الجلسة	وقت بدء الجلسة
١	١٤٤٤/٤٨٨	١٤٤٤/١١/١٠ ٢٠٢٣/٥/٣٠م	صباحاً (١١:٠٠)
٢	١٤٤٤/٥٣٢	١٤٤٤/١١/١٠ ٢٠٢٣/٥/٣٠م	صباحاً (١١:٣٠)

ويعد هذا الإعلان بمثابة إشعار المدعى عليهما، أو من يمثلهما بموجب وكالة شرعية بمواعيد الجلسات، وفي حالة عدم الحضور إلى مقر الدائرة خلال المواعيد الموضحة أعلاه، فإن الدائرة ستنتظر في الدعويين بحسب ما لديها من أوراق وتصدر قراراتها غيابياً.

بيع رجب

تعلم إدارة مستشفى الملك عبدالعزيز بجدة عن رغبتها في طرح مزاد بيع (رجيع غير طبي)، وتقديم العرض والضمان البنكي إلى إدارة المشتريات بالمستشفى - المبنى الإداري - مكتب (١٤٠-١٤١).
علماً بأن آخر موعد لتقديم العطاء سيكون بتاريخ ١٤٤٤/١١/١هـ حسب تقويم أم القرى، وسوف يكون موعد فتح المظاريف بتاريخ ١٤٤٤/١١/٢هـ.

يعلن الأمن العام عن بيع عدد (٤٧) آلية رجب مختلفة الأنواع والموديلات، وذلك بمستودعات الأمن العام بمكة المكرمة عن طريق الطرف المختوم، وبالإمكان الاطلاع على تلك الآليات بمقر المستودعات بمكة المكرمة أثناء الدوام الرسمي، من الساعة: (٧:٣٠) صباحاً حتى الساعة: (٢:٠٠) ظهراً، اعتباراً من تاريخ ظهور الإعلان حتى نهاية دوام الأحد ١٤٤٤/١١/١هـ، وقد تم تحديد الإثنتين ١٤٤٤/١١/٢هـ، موعداً لتقديم العطاءات بمقر المستودعات بفرع الإمداد والتموين بمكة المكرمة حتى نهاية الدوام الرسمي، وسيكون صباح يوم الثلاثاء ١٤٤٤/١١/٣هـ، موعداً لفتح المظاريف في تمام الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً في نفس المكان.

على من يرغب الدخول في المزاد تقديم العطاء في ظرف مختوم لأعضاء اللجنة في اليوم والوقت المشار إليه آنفاً، ويرفق به ضمان ابتدائي بنسبة (٢٪) من قيمة العطاء، وستتم زيادة نسبة الضمان البنكي إلى (٥٪) على من يرسو عليه العطاء.
للتواصل جوال رقم: (٠٥٤٤١٩٤٤٨٣).

تعلم بلدية محافظة الدلم عن رغبتها في بيع سيارات ومعدات وأصناف رجب وسكراب، وذلك يوم السبت ١٤٤٤/١١/١٤هـ الساعة: (٤:٠٠) عصراً.
- على من لديه الرغبة في المزايدة الحضور في الوقت المحدد في كراج البلدية جنوب حديقة الضاحي.

تعلم المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة عن طرح مشروع المرحلة الثانية من استثمار كميات الرجيع الملحي الخارجة من منظومات إنتاج ينبع لعام ١٤٤٥هـ:
آخر موعد لتقديم العطاءات: الثلاثاء ١٤٤٥/١١/١٤هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/١م، الساعة: (١٠:٠٠) صباحاً.
موعد فتح المظاريف: الثلاثاء ١٤٤٥/١١/١٤هـ الموافق ٢٠٢٣/٨/١م، الساعة: (١١:٠٠) صباحاً.
موقع تقديم العطاءات: المؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة - الرياض - طريق الأمير محمد بن عبدالعزيز - المركز الرئيسي - الإدارة التنفيذية للأعمال التجارية - الدور الرابع.
للاستفسارات والتواصل واستلام الكراسات: الإدارة التنفيذية للأعمال التجارية:
(PurchasingDpt@swcc.gov.sa).

تعلم بلدية ينبع النخل عن طرح المزايدتين التاليين:

- ١- بيع سيارات. ٢- بيع أعمدة إنارة وسكراب.
- آخر موعد لتقديم العطاءات: الأحد ١٤٤٤/١١/١هـ، وموعد فتح المظاريف: الإثنين ١٤٤٤/١١/٢هـ (١٠:٠٠) صباحاً.
- موعد المعاينة على الطبيعة للأصناف المذكورة في إدارة التشغيل والصيانة يبدأ من الأحد ١٤٤٤/١٠/٢٤هـ، الساعة: (٨:٠٠) صباحاً إلى الساعة: (١:٠٠) مساءً، حتى نهاية دوام الخميس ١٤٤٤/١٠/٢٨هـ.
- إرفاق خطاب بقيمة العطاء.
- طريقة الدفع بشيك مصدق باسم بلدية ينبع النخل بكامل مبلغ العطاء.
- إخلاء الموقع خلال (٣٠) يوماً من تاريخ الشراء، وفي حال لم يتم إخلاء البلدية غير مسؤولة.

منافسة عامة

يعلن برنامج ضمان التمويل للمنشآت الصغيرة والمتوسطة (كفالة) عن طرح منافسة (مشروع تقديم خدمات دعم إدارة تقنية المعلومات).
منافسة رقم: (٢٠٢٣/١٤). قيمة الكراسة: (مجانباً).

آخر موعد لتقديم العطاءات وموعد فتح المظاريف

الأحد ١٤٤٤/١١/٢٢هـ الموافق ٢٠٢٣/٦/١١م، مساءً بمقر البرنامج

مكان بيع الكراسة: التواصل على البريد الإلكتروني:
(purchasing_and_contracts_section@kafalah.gov.sa)
أو (w.dharmawi@kafalah.gov.sa).

نزع ملكية

تعلم الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية استناداً إلى نظام نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ووضع اليد المؤقت على العقار، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٥) وتاريخ ١٤٢٤/٣/١١هـ، وبناءً على قرار معالي وزير الصناعة والثروة المعدنية رئيس مجلس إدارة الهيئة السعودية للمدن الصناعية ومناطق التقنية رقم (١٤٤٤/١/١٩٥) وتاريخ ١٤٤٤/٧/١٧هـ، بالموافقة بالبدء في إجراءات نزع ملكية العقارات الواقعة ضمن توسعة المدينة الصناعية بالمدينة المنورة، أصحاب تلك العقارات تقديم صكوك إثبات ملكيتهم (محدثة) والكرويكات التنظيمية والهوية الوطنية خلال أسبوع من تاريخه، لإدارة المدينة الصناعية بالمدينة المنورة.



هاتف: (٠١١٨٧٤٩١٣١) - (٠١١٨٧٤٩٠٥٩).

فرص استثمارية

تعلم بلدية روضة سدير عن طرح (٤٩) منافسة للقطاع الخاص والأفراد برؤية متطورة تنظر إلى استغلال المقومات الأساسية لمدينة روضة سدير لتحقيق أعلى معدلات الكفاءة والموارد ورفع العائدات المادية والاجتماعية من خلال تطوير الاستثمارات.
• بإمكان الراغبين الاطلاع على تفاصيل المنافسات وشراء كراسة الشروط والمواصفات من خلال الدخول على الموقع الإلكتروني (فرص).



- آخر موعد لشراء الكراسة: ٢٠٢٣/٦/١٣م، الساعة: (٥:٠٠) صباحاً.
- آخر موعد لتقديم العطاء: ٢٠٢٣/٦/١٣م، الساعة: (٨:٠٠) صباحاً.
- للاستفسارات هاتف: (٠١٦٤٤٣٣٣٦٠) تحويلة: (٢٧٠ - ١٣٣).

منح ميدالية الاستحقاق من الدرجة الثانية لمتبرعين بالدم خمسين مرة

• الرياض - واس

صدرت موافقة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، يوم الثلاثاء ١٩ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٩ مايو ٢٠٢٣م، على منح ميدالية الاستحقاق من الدرجة الثانية لـ ٤٦ شخصاً لقاء تبرع كل منهم بدمه خمسين مرة. وفيما يلي أسماء المتبرعين الممنوحين ميدالية الاستحقاق:

نخاع، الرقيب حسن بن إبراهيم بن حسن بيضي، جمعان بن سلمان بن محمد الناصر، الرقيب أول حسن بن جابر بن حسن البحيري، سعيد بن عبدالله بن إبراهيم البركاتي، رئيس رقباء سلطان بن شباب بن طلق المطيري، سلطان بن محمد بن منصور البرغش، مرعي بن أحمد بن عبدالله باحميد، محمد بن عبدالله بن أحمد العمر، الرقيب أول فواز بن عايش بن عواض العتيبي، أسامه بن عبدالعزيز بن سليمان الحقي، عبدالعزيز بن عبدالله حمود النفجان، هاني بن أحمد بن محمد خوقير، عبدالله بن إبراهيم بن عبدالله الصالح، إبراهيم بن محمد بن صالح السيف، عبدالعزيز بن خالد بن عبدالله العيسى.

سعيد العمودي، حمد بن حسن بن حمد آل حسن، بدر بن عبدالله بن صالح العقيلي، رئيس رقباء خالد بن عبدالله بن مطلق الحربي، أحمد بن علي بن صالح العضب، سعود بن ساطي بن عبدالله السويهي، سامر أكرم الشيخ ورق، عبدالله أحمد عبدالله قرشي، العقيد متقاعد عقيل بن كريم بن ركاد الشمري، خليل بن أحمد بن علي السريج، أشرف بن سفر بن عواض العصيمي، رئيس رقباء يحيى بن محمد بن علي القحطاني، الرقيب أول محمد بن عبدالله بن محمد الغانم، خالد بن محمد بن عبد الكريم الرئيس، عبدالله بن سعد بن محمد الفوزان، المقدم علي بن محمد بن علي بن حكيمي، علي بن محمد بن مشبب بن

إبراهيم بن أحمد بن خالد المسلم، الرقيب أول خالد بن محمد بن علي الغامدي، عودة محمد عودة السيد، محمد بن علي بن جمعان الغامدي، رئيس رقباء عيسى بن حمد بن مبارك الفرج، المهندس محمد بن صفوق العنزي، يوسف محمود محمد محمد دمليخي، عمر بن عبدالعزيز بن عبدالله التركي، هيفاء بنت محمد أديب بن عبد الوهاب رشيد، رئيس رقباء عبدالله بن محمد بن عائض القحطاني، المقدم البحري الطبيب وائل بن ناجي بن مصطفى الغفاري، سليمان بن محمد بن عبدالله العضيبي، عبد المحسن بن حسن مشيط آل مشيط، سيف بن محمد بن سيف المساعد، حلمي عمر

46
متبرعا

المملكة تقرر استئناف عمل

بعثتها الدبلوماسية في سوريا

• الرياض - واس

صدر عن وزارة الخارجية يوم الثلاثاء ١٩ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٩ مايو ٢٠٢٣م، بيان فيما يلي نصه: انطلاقاً من روابط الأخوة التي تجمع شعبي المملكة العربية السعودية والجمهورية العربية السورية، وحرصاً على الإسهام في تطوير العمل العربي المشترك، وتعزيز الأمن والاستقرار في المنطقة، وأخذاً في الاعتبار القرار الصادر عن الاجتماع الوزاري لمجلس وزراء خارجية الدول العربية الذي انعقد في القاهرة بتاريخ ١٧/١٠/١٤٤٤هـ الموافق ٧/٥/٢٠٢٣م، القاضي باستئناف مشاركة وفود الجمهورية العربية السورية في اجتماعات مجلس جامعة الدول العربية وجميع المنظمات والأجهزة التابعة لها، وعملاً منها بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية، والمواثيق والأعراف الدولية، فقد قررت المملكة العربية السعودية استئناف عمل بعثتها الدبلوماسية في الجمهورية العربية السورية.

خادم الحرمين الشريفين يبعث دعوة للرئيس السوري

وأمر قطر للمشاركة في القمة العربية

• عمّان، الدوحة - واس

السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وفي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، إلى سمو أمير دولة قطر، وتمنياتها لسموه بدوام الصحة والسعادة، وللشعب القطري دوام التقدم والرخاء. من جانبه، حمل سمو أمير دولة قطر، سمو السفير، تحياته لأخيه خادم الحرمين الشريفين، وسمو ولي عهده الأمين، وتمنياته لهما بموفور الصحة والعافية، وللشعب السعودي مزيداً من الرفعة والنماء. كما جرى خلال الاستقبال، استعراض العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين، وسبل تنميتها وتطويرها.

كما بعث حفظه الله، رسالة خطية إلى أخيه صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر، تضمنت دعوته للمشاركة في الدورة العادية الثانية والثلاثين لاجتماع مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة، التي ستعقد في المملكة في شهر مايو ٢٠٢٣م. وقام بتسليم الرسالة، صاحب السمو الأمير منصور بن خالد بن فرحان سفير خادم الحرمين الشريفين لدى دولة قطر، خلال استقبال سمو أمير دولة قطر له بمكتبه في الديوان الأميري اليوم نفسه. وفي بداية الاستقبال نقل سمو الأمير منصور بن خالد بن فرحان، تحيات خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب

بعث خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، دعوة للرئيس بشار الأسد، رئيس الجمهورية العربية السورية، للمشاركة في الدورة العادية الثانية والثلاثين لاجتماع مجلس جامعة الدول العربية على مستوى القمة التي ستعقد في المملكة في التاسع عشر من شهر مايو ٢٠٢٣م. وسلم الدعوة، يوم الأربعاء ٢٠ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ١٠ مايو ٢٠٢٣م، سفير خادم الحرمين الشريفين لدى الأردن نايف بن بندر السديري، خلال لقائه الرئيس بشار الأسد في العاصمة السورية دمشق.

استئناف مشاركة الوفود السورية في اجتماعات جامعة الدول العربية

• القاهرة - واس

وأكد المجلس على ضرورة اتخاذ خطوات عملية وفاعلة للتدرج نحو حل الأزمة، وفق مبدأ الخطوة مقابل الخطوة وبما ينسجم مع قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٥٤، بدءاً بمواصلة الخطوات التي تتيح إيصال المساعدات الإنسانية لكل محتاجها في سوريا، وبما في ذلك وفق الآليات المعتمدة في قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. وقرر المجلس تشكيل لجنة اتصال وزارية مكونة من المملكة العربية السعودية والأردن والعراق ولبنان ومصر والأمين العام للجامعة العربية لمتابعة تنفيذ بيان عمان والاستمرار في الحوار المباشر مع الحكومة السورية للتوصل لحل شامل للأزمة السورية يعالج جميع تبعاتها، وفق منهجية الخطوة مقابل خطوة، وبما ينسجم مع قرار مجلس الأمن رقم ٢٢٥٤، وتقدم اللجنة تقارير دورية لمجلس الجامعة على المستوى الوزاري. وطلب المجلس من الأمين العام للجامعة العربية متابعة تنفيذ ما ورد في القرار.

واتساقاً مع المصلحة العربية المشتركة والعلاقات الأخوية التي تجمع الشعوب العربية كافة، بما في ذلك الشعب السوري وما له من إسهام تاريخي بالحضارة والثقافة العربية. ورُحِبَ بالبيانات العربية الصادرة عن اجتماع جدة بشأن سوريا يوم ١٤ أبريل الماضي، واجتماع عمان بشأن سوريا في الأول من مايو الجاري، والحرص على إطلاق دور عربي قيادي في جهود حل الأزمة السورية يعالج جميع تبعات الأزمة الإنسانية والأمنية والسياسية على سوريا وشعبها، ومعالجة انعكاسات هذه الأزمة على دول الجوار والمنطقة والعالم، خصوصاً عبء اللجوء، وخطر الإرهاب وخطر تهريب المخدرات والترحيب باستعداد الجمهورية العربية السورية بالتعاون مع الدول العربية لتطبيق مخرجات البيانات العربية ذات الصلة، وضرورة تنفيذ الالتزامات والتوافقات التي تم التوصل إليها في اجتماع عمان، وكذا اعتماد الآليات اللازمة لتفعيل الدور العربي.

قرر مجلس جامعة الدول العربية على مستوى وزراء الخارجية العرب، استئناف مشاركة وفود حكومة الجمهورية العربية السورية في اجتماعات مجلس جامعة الدول العربية، وجميع المنظمات والأجهزة التابعة لها اعتباراً من يوم الأحد ١٧ شوال ١٤٤٤هـ الموافق ٧ مايو ٢٠٢٣م. جاء ذلك في القرار الذي أصدره المجلس في دورته غير العادية التي عقدت اليوم نفسه، بمقر جامعة الدول العربية لمناقشة تطورات الأوضاع في سوريا. وجدد المجلس الالتزام بالحفاظ على سيادة سوريا، ووحدة أراضيها، واستقرارها وسلامتها الإقليمية، وذلك استناداً إلى ميثاق جامعة الدول العربية ومبادئه، والتأكيد على أهمية مواصلة وتكثيف الجهود العربية الرامية إلى مساعدة سوريا على الخروج من أزمته، انطلاقاً من الرغبة في إنهاء معاناة الشعب السوري الشقيق الممتدة على مدار السنوات الماضية،

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين . . الأمير تركي يشارك في مراسم تتويج الملك تشارلز



ورافق سموه، سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المتحدة صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن عبدالعزيز. كما شارك صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد بن عبدالعزيز، في مراسم تتويج جلالة الملك تشارلز الثالث ملك المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، وذلك صباح يوم السبت 16 شوال 1444هـ الموافق 6 مايو 2023م، في قاعة ويستمنستر بالعاصمة البريطانية لندن. وحضر سموه إلى جانب أصحاب الجلالة والفخامة والسمو والمعالي والسعادة رؤساء الوفود. رافق سموه، صاحب السمو الملكي الأمير خالد بن بندر بن سلطان بن عبدالعزيز سفير خادم الحرمين الشريفين لدى المملكة المتحدة.

الجمعة 15 شوال 1444هـ الموافق 5 مايو 2023م، في قصر باكنغهام. ونقل سموه تحيات وتهنئة خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، بمناسبة تتويج جلالته ملكاً للمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية. من جانبه أعرب جلالة الملك تشارلز عن شكره وتقديره لخادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد رئيس مجلس الوزراء حفظهما الله، ولسمو الأمير لحضوره هذه المناسبة، مما يعكس عمق العلاقات التاريخية بين البلدين والشعبين الصديقين.

● لندن - واس

نيابة عن خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز آل سعود حفظه الله، وصل صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد وزير الدولة عضو مجلس الوزراء، يوم الخميس 14 شوال 1444هـ الموافق 4 مايو 2023م، للعاصمة البريطانية لندن، وذلك للمشاركة في مراسم تتويج جلالة الملك تشارلز الثالث ملك المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية. كما شارك صاحب السمو الملكي الأمير تركي بن محمد بن فهد، في حفل الاستقبال الذي أقامه جلالة الملك تشارلز الثالث ملك المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، لأصحاب الجلالة والفخامة والسمو والمعالي والسعادة قادة وممثلي الدول والحكومات المشاركين في حفل تتويج جلالته، وذلك مساء يوم

طرح ٢٩ مشروعاً عبر منصة «استطلاع» لأخذ المرنيات بشأنها



منصة استطلاع
PUBLIC CONSULTATION PLATFORM

الإشراف والالتزام، وينتهي الاستطلاع على المشروع بتاريخ 1 يونيو 2023م. بدورها طرحت الهيئة العامة للنقل ثلاثة مشروعات، الأول: «تعديل اللائحة المنظمة لنشاط تشغيل مواقف الشاحنات»؛ لتنظيم نشاط تشغيل مواقف الشاحنات، ورفع مستوى السلامة والحفاظ على البيئة في الطرق، وتعزيز تنافسية القطاع نحو تقديم أفضل الخدمات وتنظيم العلاقة التعاقدية بين أطراف عملية النقل، والثاني: «تعديل اللائحة المنظمة لنشاط النقل الدولي للركاب بالحافلات»؛ لتنظيم نشاط نقل الركاب الدولي بالحافلات، ورفع مستوى الخدمات، وحفظ حقوق أطراف عملية النقل، عبر خلق بيئة مناسبة للاستثمار، ورفع كفاءة التشغيل بما يحقق أعلى معايير ومتطلبات السلامة، والثالث: «تعديل اللائحة المنظمة لنشاط الأجرة ووسيط الأجرة والتوجيه»؛ لرفع جودة خدمات نقل الركاب، ورفع كفاءة التشغيل، مع الحفاظ على حقوق الأطراف المتعاقدة، وتبني المنصة الاستطلاع على المشروعات إلى تاريخ 10 مايو 2023م.

ويأتي طرح مشروعات الأنظمة واللوائح وما في حكمها من خلال منصة «استطلاع»، تأكيداً على تعزيز الشفافية في البيئة التشريعية ونشر ثقافة الاستطلاع لدى العموم والجهات الحكومية والقطاع الخاص، وإشراكهم في صياغة المشروعات المتعلقة ببيئة الأعمال، وذلك تحقيقاً لمستهدفات رؤية 2030، بأن تكون المملكة في مصاف الدول العشر الأكثر تنافسية عالمياً.

من المشروعات



اشتراطات تقديم منتجات التبغ



لائحة العمل في المناطق الاقتصادية الخاصة



قواعد تنظيم شركات الدفع الأجل (BNPL)



تعديل اللائحة المنظمة لنشاط النقل الدولي للركاب بالحافلات



تعديل اللائحة المنظمة لنشاط الأجرة ووسيط الأجرة والتوجيه



جدول المخالفات والجزاءات البلدية



لائحة الشركات في المناطق الاقتصادية الخاصة



لائحة الضرائب والجمارك في المناطق الاقتصادية الخاصة



تعديل اللائحة المنظمة لنشاط تشغيل مواقف الشاحنات

الترخيص لمزاولة النشاط، وأحكام فنية وتنظيمية للنشاط، كالسياسات والإجراءات الداخلية، ومتطلبات أمن المعلومات ومكافحة الجرائم المالية، وكذلك التزامات تنظيمية هادفة إلى حماية العميل، ووضع حدود للنشاط وحدود الائتمان، وأحكام

من جانبه طرح البنك المركزي السعودي مشروع «قواعد تنظيم شركات الدفع الأجل (BNPL)»، الذي يهدف إلى تنظيم شركات الدفع الأجل (BNPL) من خلال إصدار قواعد تتضمن أحكاماً تنظيمية، أبرزها أحكام تتعلق بالحصول على

تعرض منصة «استطلاع» التابعة للمركز الوطني للتنافسية 29 مشروعاً متصلاً بالشأن الاقتصادي والتموي، بالتعاون مع 13 جهة حكومية؛ لتمكين العموم والجهات الحكومية والقطاع الخاص من إبداء المرنيات والمقترحات حولها قبل إقرارها. وطرحت وزارة الشؤون البلدية والقروية والإسكان من خلال «استطلاع» مشروعين، الأول: «جدول المخالفات والجزاءات البلدية»؛ لتحديث جدول المخالفات والجزاءات البلدية بما يحقق الامتثال ويعزز دعم المنشآت الصغيرة والمتوسطة، وإعطاء المنشآت التجارية مهلة تصحيح المخالفات غير الجسيمة قبل إيقاع الجزاء، ويستمر الاستطلاع على المشروع إلى تاريخ 11 مايو 2023م، والثاني: «اشتراطات تقديم منتجات التبغ»؛ بهدف مراعاة المتطلبات الصحية والفنية؛ للمحافظة على الالتزام بمعايير منتجات التبغ، وتقليل تضرر غير المدخنين من التدخين القسري، وينتهي الاستطلاع على المشروع بتاريخ 10 مايو 2023م. ولتنظيم مجالات العمل في المناطق الاقتصادية الخاصة، وتوفير الميز التنافسية وتعزيز الشفافية، وتشجيع وجذب الاستثمارات للمناطق الاقتصادية الخاصة، طرحت هيئة المدن والمناطق الاقتصادية الخاصة ثلاثة مشروعات، الأول: «لائحة الشركات في المناطق الاقتصادية الخاصة»، والثاني: «لائحة العمل في المناطق الاقتصادية الخاصة»، والثالث: «لائحة الضرائب والجمارك في المناطق الاقتصادية الخاصة»؛ وينتهي الاستطلاع عليها بتاريخ 21 مايو 2023م.